Journal of the Faculty of Arts (JFA)

Volume 83 | Issue 3 Article 12

7-1-2023

Land Surveyor Othman bin Hanif Al-Ansari

mohannad aldajah
Department of history/yarmok Universty/, mohannad.aldaajeh@yu.edu.jo

Follow this and additional works at: https://jfa.cu.edu.eg/journal

Part of the History Commons

Recommended Citation
aldajah, mohannad (2023) "Land Surveyor Othman bin Hanif Al-Ansari," *Journal of the Faculty of Arts (JFA)*: Vol. 83: Iss. 3, Article 12.
DOI: 10.21608/jarts.2022.169926.1304
Available at: https://jfa.cu.edu.eg/journal/vol83/iss3/12

This Original Study is brought to you for free and open access by Journal of the Faculty of Arts (JFA). It has been accepted for inclusion in Journal of the Faculty of Arts (JFA) by an authorized editor of Journal of the Faculty of Arts (JFA).

مسّاح السواد

عثمان بن حنيف الأنصاري(*)

د/ مهند نايف مصطفى الدعجة
أستاذ مساعد – قسم التاريخ –
كلية الآداب – جامعه اليرموك

الملخص:

يتناول هذا البحث أحد الجوانب المضيئة في خلافة الفاروق عمر بن الخطاب، والتي تعني الدقة والضبط في تقدير الأموال المفروضة على الأراضي المفتوحة، سواء كانت صلحًا أم عنوة، مع ما يتطلب ذلك دقة وعناية متناهية في ضبط مساحة أرض العراق وتقديرها وفق القياسات المعتمدة آنذاك. ويظهر هذا البحث الدور الكبير الذي بذله الصحابي عثمان بن حنيف صاحب الخبرة والكفاية في القيام بالمهمة التي عهدها له الخليفة الفاروق، والتي انتهت بإبقاء الأرض المفتوحة في العراق بيد أصحابها يزرعونها ويفلحونها ويدفعون ما عليها من جزية على الرؤوس أو خراج على الأرض، مع مراعاة الفروق المالية للأغنياء عن الفقراء عن متوسطي الدخل.

ويبدو أن اختلاف تقدير تلك المبالغ المقدرة عن ذات المساحة بين حين وآخر، يعود لاختلاف نوع المحصول وجودته وحاجته إلى السقيا من عدمه، ولنوع التربة أو السبخة أو الجبل، ولذا يتوقع أن تخدم هذه الدراسة البحث العلمي وتثبت بأن عمل المسلمين كان منظمًا ومرتبًا وليس عشوائيًا مبعثرًا.

الكلمات المفتاحية: مسح السواد، سواد العراق، عثمان بن حنيف.

(*) **مجلة كلية الآداب جامعة القاهرة المجلد (٨٣) العدد (٥) يوليه ٢٠٢٣.**

Land Surveyor
Othman bin Hanif Al-Ansari

This research deals with one of the bright aspects of the caliphate of Al-Faruq Omar Ibn Al-Khattab، which means accuracy and precision in estimating the money imposed on the open lands، whether it is peace or force، with what this requires accuracy and extreme care in controlling the area of Iraq's land and estimating it according to the measurements approved at the time. This research shows the great role played by the companion Othman bin Hanif، the experienced and sufficient person، in carrying out the task entrusted to him by Caliph Al-Faruq، which ended with keeping the open land in Iraq in the hands of its owners، who cultivate it and pay the tribute on the heads or the tax on the land، taking into account the financial differences. For the rich، for the poor، for the middle-income

It seems that the difference in estimating these estimated amounts for the same area from time to time is due to the difference in the type and quality of the crop and its need for irrigation or not، and the type of soil، swamp or mountain، and therefore it is expected that this study will serve scientific research and prove that the work of Muslims was organized and arranged and not random scattered.

Keywords: Land Surveyor، Land Surveyor of Iraq، Othman bin Hanif

مقدمة :

الحمد لله رب العالمين وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد وعلى آلة وصحبه وسلم، وبعد: فتأتي هذه الدراسة الموسومة بـ (مسّاح السواد: عثمان بن حنيف الأنصاري) للحديث عن أحد الجوانب المضيئة في الضبط المالي والزراعي لحركة الفتح الإسلامي في عهد الخليفة عمر بن الخطاب، فبعد انطلاق الفتوحات الإسلامية لنشر الإسلام خارج الجزيرة العربية، ونجاح المسلمون في فتح مناطق متعددة، ودخول عدد من أبناء تلك المناطق في الإسلام وبقاء البعض على دياناتهم (أهل الذمة)، ظهرت الحاجة الماسة للتعامل مع مستجدات هذه الأحوال.

ولأهمية هذا الموضوع فقد تم الحديث فيه عن التعريف بالصحابي عثمان بن حنيف الأنصاري من حيث نسبه ودخوله في الإسلام وروايته للحديث ثم ولايته للفاروق، ولدوره المهم وكفاءته فقد تم تزكيته من قبل الصحابة آنذاك للخليفة عمر للقيام بمسح السواد.

ثم تم الحديث أيضًا عن مفهوم مساحة السواد والتعريف بالسواد وحدوده المعتمدة آنذاك اعتمادًا على ما ورد في المصادر التاريخية الأم. وقد تم الحديث أيضًا عن فكرة التعيين على السواد ووجود عدد من مساعدي عثمان ابن حنيف في ذلك، وتقدير حجم العطاء والراتب المستحق لكل منهم شهريًّا، والحث على إبقاء خط الاتصال الساخن ما بين الخليفة والوالي لأي مستجدات طارئة.

وللأهمية هذه الدراسة فقد تم الاعتماد على جملة من المصادر التاريخية منها (ابن خياط تاريخ خليفة، اليعقوبي تاريخ اليعقوبي الطبري تاريخ الأمم والملوك، البلاذري أنساب الأشراف وفتوح البلدان، مسكوية تجارب الأمم، ابن الجوزي المنتظم).

وكذلك مصادر الأنساب (تاريخ دمشق لابن عساكر، أسد الغابة لابن حجر العسقلاني، الذهبي سبر أعلام النبلاء، الزركلي الإعلام). وكذلك من المصادر الجغرافية (الحموي معجم البلدان، كتب المسالك والممالك) والعديد من المصادر الأخرى المتنوعة مما سيرد في قائمة البحث.

التسمية والنسب:

هو عُثْمَانُ بْنُ حُنَيْفِ بْنِ وَاهِبِ بْنِ عُكَيْمِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ مُجَدَّعَةَ بْنِ عَمْرِو ابْنِ خَنْسَا بْنِ عَوْفِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْأَوْس[١]الأنصاري، أبو عمرو المدني الصحابي[٢]، وأمه أم سهل بنت رافع، من ساكني الكوفة[٣]. وَلَّاهُ عُمَرُ السَّوَادَ، رَوَى عَنْهُ: ابْنُ أَخِيهِ أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ، وَعِمَارَةُ بْنُ خُرَيْمِ بْنِ ثَابِتٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَغَيْرُهُمْ، وَكَانَ أَمِيرًا شَرِيفًا [٤] ثقة[٥]، وكان عَالِمًا بِالْخَرَاجِ فَمَسَحَ السواد مِسَاحَةَ الدَّيْبَاجِ[٦]. وكَانَ فِي سَيْفِه مِسْمَارٌ مِنْ ذَهَبٍ[٧].

وروى بعض الأحاديث[٨]، فروي عن جماعة كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ فَأَقْبَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى إِلَى هَذَا الْعَمُودِ، فَعَجِلَ قَبْلَ أَنْ يُتِمَّ صَلَاتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «إِنَّ هَذَا لَوْ مَاتَ لَمَاتَ لَيْسَ مِنَ الدِّينِ عَلَى شَيْءٍ، إِنَّ الرَّجُلَ لَيُخَفِّفُ صَلَاتَهُ وَيُتِمُّهَا» فَسَأَلْنَا عَنِ الرَّجُلِ مَنْ هُوَ؟ فَقِيلَ: عُثْمَانُ بْنُ حُنَيْفٍ[٩]. وقيل إنه شهد بدرا. وفي رواية أخرى أول مشاهده أحد.[١٠] ثم شهد بعد، معه ﷺ المشاهد كلها.[١١]

وروي أن التقى عمر بن الخطاب بعثمان بن حنيف وتجادلا مما أغضب عمر وشج وجه عثمان، وكانت ردة فعل عثمان ذكية وبالغة فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَا يَهُولَنَّكَ الَّذِي أَصَبْتَ مِنِّي، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَنْتَهِكُ مِمَّنْ وَلَّيْتَنِي أَمْرَهُ مِنْ رَعِيَّتِكَ الَّتِي اسْتَرْعَاكَ اللَّهُ أَكْثَرَ مِمَّا فَعَلْتَ بِي مِنْهُمْ. فَأُعْجِبَ بِهَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ رَأْيِهِ وَحِلْمِهِ، وَازْدَادَ فِي عَيْنِهِ خَيْرًا "[١٢]وَفِي أثناء الفتح الإسلامي لبلاد العراق ورد أن عثمان بن حنيف ابتنى منازل للمسلمين بالكوفة بإشارة من القائد سعد بن أبي وقاص.[١٣]وكان علي بن أبي طالب – ﷺ– ولاه البصرة. فقدم عليه طلحة والزبير فكتبوا بينهم كَتاب موادعة إلى أن قدم –علي ﷺ. وكانت وقعة الجمل.[١٤] وتوفي في خلافة معاوية عام ٦٠هـ في الكوفة[١٥].

مساحة السواد وأبعاده لغة واصطلاحًا:

م س ح: مَسَحَ الأرضَ مِساحَةً، أي ذَرَعَها. وَ(تَمَسَّحَ) بِالْأَرْضِ. وَ (مَسَحَ) الْأَرْضَ يَمْسَحُ بِالْفَتْحِ فِيهِمَا (مِسَاحَةً) بِالْكَسْرِ ذَرَعَهَا[١٦]والمِساحةُ: ذَرْعُ الأَرض؛ يُقَالُ: مَسَحَ يَمْسَحُ مَسْحاً. ومَسَحَ الأَرضَ مِساحة أَي ذَرَعَها[١٧]. والمسحاء: الأرض المستوية ذات حصى صغار لا نبات فيها.[١٨]

وقدَّر مساحةَ الأرض: قاسها، وحدَّد مقدارَها وحسبها بالتقريب مستعينًا بخبرته[١٩]، وقد ورد في كتب الحضارة الإسلامية عن فن مساحة الأرض المسمّى جغرافيا، وحد كل إقليم وما فيه من البلدان مفصّل في كتب الهيئة والمساحة.[٢٠] وعلم المِساحة: علمٌ يبحث في طرق قياس الخطوط والسُّطوح

والأجسام.[٢١]

والمساحة: [في الإنكليزية] space،Area[وفي الفرنسية] etendue،SuperFicie

وفي اصطلاح المهندسين استعلام أمثال الواحد الخطي المفروض أو أبعاضه في المقدار إن كان خطًا، أو أمثال مربّعه أو أبعاضه إن كان سطحًا، أو أمثال مكعّبه أو أبعاضه إن كان جسمًا تعليميًّا بمقدار معيّن كالذراع والجيب....[٢٢]

وتشكل اليابسة ربع مساحة الأرض؛ وسطحُ الأرضِ واحدٌ وسبعون بالمئة منه بحرٌ، وتسعةٌ وعشرون بالمئة بَرٌّ.[٢٣]والأرض أربعة وعشرون ألف فرسخ، منها ألف فرسخ للعرب.[٢٤]

ولما أحتيج إلى علم أحوال الأرض في شكلها ومقدارها، ومساحتها، وأوضاع البلدان فيها، ومبلغ المعمور وما لا يلحقه العمارة منها، وكان الوقوف على حقيقة ذلك بالمعاينة وإدراكه بالمشاهدة، متعذرًا على الإنسان لقصور عمره وعجزه عن القدرة على الوصول إلى المواضع التي يحتاج إلى مشاهدتها. فاستخرج أولًا: شكل الأرض، بأن وجد الشمس تطلع في المشرق أول النهار. ثم تغيب في المغرب آخره ثم تعود كذلك. ثم استخرج علم مساحة الأرض من النجوم[٢٥].

والطريقة في معرفة مساحة الأرض: أنّا لو سرنا على خط نصف النهار من الجنوب إلى الشمال بقدر ميل دائرة معدّل النهار عن سمت رؤوسنا إلى الجنوب درجة من درج الفلك التي هي جزء من ثلاثمائة وستين جزءًا، وارتفع القطب علينا درجة نظير تلك الدرجة فإنا نعلم أنا قد قطعنا من محيط الأرض جزءًا من ثلاثمائة وستين جزءًا، وهو نظير ذلك الجزء من الفلك، فلو قسنا من ابتداء مسيرنا إلى انتهاء مكاننا الذي وصلنا إليه حيث ارتفع القطب علينا درجة، فإنا نجد حقيقة الدرجة الواحدة من الفلك قد قطعت من الأرض ستة وخمسين ميلا، وثلثي ميل عنها خمسة وعشرون فرسخًا فإذا ضربنا حصة

الدرجة الواحدة، وهو ما ذكر من الأميال في ثلاثمائة وستين خرج من الضرب عشرون ألفًا، وأربعمائة ميل، وذلك مساحة دور الأرض فإذا قسمنا هذه الأميال التي هي مساحة دور الأرض على ثلاثة وسبع خرج من القسمة ستة آلاف وأربعمائة، وأربعون ميلًا، وهي مساحة قطر الأرض، فلو ضربنا هذا القطر في مبلغ دور الأرض، لبلغت مساحة بسط الأرض بالتكسير (مجمل المساحة) مائة ألف ألف واثنين وثلاثين ألف ألف وستمائة ألف ميل بالتقريب[٢٦].

وفي مجال التخصيص لسواد البحث، قيل إن السَّوَادُ: موضعان: أحدهما نواحي قرب البلقاء سميت بذلك لسواد حجارتها، والثاني يراد به رستاق (حي / ضاحية /كورة) العراق وضياعها التي افتتحها المسلمون على عهد عمر بن الخطّاب، رضي الله عنه، سمي بذلك لسواده بالزروع والنخيل والأشجار لأنّه حيث تاخم جزيرة العرب التي لا زرع فيها ولا شجر، كانوا إذا خرجوا من أرضهم ظهرت لهم خضرة الزروع والأشجار فيسمونه سوادًا. فسموه سوادا لخضرته بالزروع والأشجار، وحدّ السواد من حديثة الموصل طولا إلى عبّادان ومن العذيب بالقادسيّة إلى حلوان عرضًا فيكون طوله مائة وستين فرسخًا، وأما العراق في العرف فطوله يقصر عن طول السواد وعرضه مستوعب لعرض السواد، لأنّ أوّل العراق في شرقي دجلة العلث على حدّ طسوج بزرجسابور، وهي قرية تناوح حربي، وفي غربي دجلة حربي ثمّ تمتد إلى آخر أعمال البصرة من جزيرة عبّادان، وكانت تعرف بميان روذان معناه بين الأنهر، وهي من كورة بهمن أردشير، فيكون طوله مائة وخمسة وعشرين فرسخًا، يقصر عن طول السواد بخمسة وثلاثين فرسخًا، وعرضه كالسواد ثمانون فرسخًا، فيكون ذلك منكسرًا عشرة آلاف فرسخ وطول الفرسخ اثنا عشر ألف ذراع بالذراع المرسلة ويكون بذراع المسافة وهي الذراع الهاشمية تسعة آلاف ذراع، فيكون الفرسخ إذا ضرب في مثله اثنين وعشرين ألفًا وخمسمائة جريب، فإذا ضربت في عشرة آلاف بلغت مائتي ألف ألف وعشرين ألف جريب يسقط منها بالتخمين آكامها وآجامها وسباخها ومجاري أنهارها، ومواضع مدنها وقراها ومدى ما بين طرقها

الثلث فيبقى مائة ألف ألف وخمسون ألف ألف جريب، يراح منها النصف على ما فيها من الكرم والنخل والشجر والعمارة الدائمة المتصلة مع التخمين بالتقريب على كلّ جريب قيمة ما يلزمه للخراج درهمان، وذلك أقلّ من العشر على أن يضرب بعض ما يؤخذ منها من أصناف الغلّات ببعض، فيبلغ ذلك مائة ألف ألف وخمسين ألف ألف درهم مثاقيل، وكانت غلّات السواد تجري على المقاسمة في أيّام ملوك فارس إلى ملك قباذ بن فيروز فإنّه مسحه وجعل على أهله الخراج. [٢٧]

وفي التحديد أيضا ان سواد البصرة دستميسان والأهواز وفارس، وسواد الكوفة كسكر إلى الزاب وحلوان إلى القادسية، وقيل: إن الكلدانيين هم الذين كانوا ينزلون بابل في الزمن الأوّل، ويقال: إن أوّل من سكنها وعمّرها نوح، عليه السلام، حين نزلها عقيب الطوفان طلبًا للرفاء فأقام بها وتناسلوا فيها، وكثروا من بعد نوح وملّكوا عليهم ملوكًا وابتنوا بها المدائن، واتصلت مساكنهم بدجلة والفرات إلى أن بلغوا من دجلة إلى أسفل كسكر ومن الفرات إلى ما وراء الكوفة، وموضعهم هذا هو الذي يعرف بالسواد، وكانت ملوكهم تنزل بابل، وكان الكلدانيّون جنودهم، فلم تزل مملكتهم قائمة إلى أن قتل دارا آخر ملوكهم، وقيل: كانت ملوك فارس تعدّ السواد اثني عشر استانا وتحسبه ستين طسوجا، وكان الملك منهم إذا عني بناحية من الأرض عمّرها وسمّاها باسمه، وكانوا ينزلون السواد لما جمع الله في أرضه من مرافق الخيرات وما يوجد فيها من غضارة العيش وخصب المحلّ وطيب المستقرّ وسعة ميرها من أطعمتها وأوديتها وعطرها ولطيف صناعتها، وكانوا يشبهون السواد بالقلب وسائر الدنيا بالبدن، وكذلك سموه دل إيرانشهر أي قلب إيرانشهر، وإيرانشهر: الإقليم المتوسط لجميع الأقاليم، وإنّما شبهوه بذلك لأن الآراء تشعّبت عن أهله بصحة الفكر والرويّة كما تتشعّب عن القلب بدقائق العلوم ولطائف الآداب والأحكام، فأمّا من حولها فأهلها يستعملون أطرافهم بمباشرة العلاج، وخصب بلاد إيرانشهر بسهولة لا عوائق فيها ولا شواهق تشينها ولا مفاوز موحشة ولا براري

منقطعة عن تواصل العمارة والأنهار المطردة من رساتيقها وبين قراها مع قلّة جبالها وآكامها، وتكاثف عمارتها وكثرة أنواع غلّاتها وثمارها والتفاف أشجارها، وعذوبة مائها وصفاء هوائها وطيب تربتها مع اعتدال طينتها وتوسط مزاجها، وكثرة أجناس الطير والصيد في ظلال شجرها، وكانت غلات السواد تجري على المقاسمة في أيّام ملوك الفرس والأكاسرة وغيرهم إلى أن ملك قباذ بن فيروز فإنّه مسحه وجعل على أهله الخراج، وكان السبب في ذلك أنّه خرج يومًا متصيّدا فانفرد عن أصحابه بصيد طرده حتى وغل في شجر ملتفّ وغاب الصيد الذي اتبعه عن بصره، فقصد رابية يتشوّفه فإذا تحت الرابية قرية كبيرة، ونظر إلى بستان قريب منه فيه نخل ورمّان وغير ذلك من أصناف الشجر، وإذا امرأة واقفة على تنّور تخبز ومعها صبيّ لها كلّما غفلت عنه مضى الصبي إلى شجرة رمّان مثمرة ليتناول من رمّانها فتعدو خلفه وتمنعه من ذلك ولا تمكّنه من أخذ شيء منه، فلم تزل كذلك حتى فرغت من خبزها والملك يشاهد ذلك كلّه، فلمّا لحق به أتباعه قصّ عليهم ما شاهده من المرأة والصبيّ ووجّه إليها من سألها عن السبب الذي من أجله منعت ولدها من أن يتناول شيئًا من الرّمّان فقالت: للملك فيه حصّة ولم يأتنا المأذون بقبضها وهي أمانة في أعناقنا ولا يجوز أن نخونها، ولا أن نتناول ممّا بأيدينا شيئًا حتى يستوفي الملك حقّه، فلمّا سمع قباذ ذلك أدركته الرّقّة عليها وعلى الرعيّة، وقال لوزرائه: إن الرعية معنا لفي بليّة وشدّة وسوء حال بما في أيديهم من غلاتهم لأنهم ممنوعون من الانتفاع بشيء من ذلك حتى يرد عليهم من يأخذ حقنا منهم، فهل عندكم حيلة نفرّج بها عنهم؟ فقال بعض وزرائه: نعم، يأمر الملك بالمساحة عليهم ويأمر أن يلزم كلّ جريب من كل صنف بقدر ما يحصّ الملك من الغلّة فيؤدّى ذلك إليه، وتطلق أيديهم في غلاتهم ويكون ذلك على قرب مخارج المير وبعدها من الممتارين، فأمر قباذ بمساحة السواد وإلزام الرعية الخراج بعد خصم النفقة والمؤونة على العمارة والنفقة على كري الأنهار وسقاية الماء وإصلاح الطرق، وجعل جميع ذلك على بيت المال فبلغ خراج السواد في السنة مائة ألف

ألف وخمسين ألف ألف درهم مثاقيل، فحسنت أحوال الناس ودعوا للملك بطول البقاء لما نالهم من العدل والرفاهية.[٢٨]

وقاس العرب في العصر الجاهلي مساحات الأرضين الزراعية، بمقدار البذور المنثورة وبمقدار ما يحرثه ثور واحد أو حيوان في نهار، ويراد بذلك متوسط عمل محراث واحد في الأرض. فتقدر مساحة أرض بمقدار كميات البذور التي تنثر في الأرض، وتذكر عندئذٍ مقدار كيلات البذور المنثورة، ويدل عددها على مساحة الأرض.[٢٩] ولم يمسح أحد الأرض على عهد النبي ﷺ ولا قدر النبي ﷺ الأرض لا بأميال ولا فراسخ.[٣٠]

وقد ورد التحديد المكاني للسواد من خلال كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ لأهل العراق: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي قَدْ بَعَثْتُ إِلَيْكُمْ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ أَمِيرًا، وَابْنَ مَسْعُودٍ مُعَلِّمًا وَوَزِيرًا، وَجَعَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ عَلَى بَيْتِ مَالِكُمْ، وَإِنَّهُمَا لَمِنَ النُّجَبَاءِ مِنْ أصحاب مُحَمَّدٍ صَلَّى الله عليه وآله وَسَلَّمَ/ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، فَاسْمَعُوا لَهُمَا، وَأَطِيعُوا، وَاقْتَدُوا بِهِمَا، وَقَدْ آثَرْتُكُمْ بِابْنِ أُمِّ عَبْدٍ عَلَى نَفْسِي، وَبَعَثْتُ عُثْمَانَ بْنَ حُنَيْفٍ عَلَى السَّوَادِ وَرَزَقْتُهُمَا كُلَّ يَوْمٍ شَاةً، فَاجْعَلُوا شِطْرَهَا وَبَطْنَهَا لِعَمَّارٍ– وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: وَوَلَّيْتُ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ مَا سَقَتْ دِجْلَةُ، وَوَلَّيْتُ عُثْمَانَ بْنَ حَنِيفٍ الْفُرَاتَ وَمَا سَقَى أَذْرَبَيْجَانَ، فَاجْعَلُوا الشِّطْرَ الثَّانِي بَيْنَ هَؤُلاءِ الثَّلاثَةِ. وقيل بَعَثَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عُثْمَانَ بْنَ حُنَيْفٍ إِلَى الْعِرَاقِ عَامِلا، وَأَمَرَهُ بِمِسَاحَةِ سَقْيِ الفرات، فمسح الكور وَالطَّسَاسِيجَ بِالْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ مِنْ دِجْلَةَ، وَكَانَ كَوْرَ فيروز– وهي طسوج الأنبار– وكان أول السواد شُرْبًا مِنَ الْفُرَاتِ، ثُمَّ طَسُوجُ مَسْكَنٍ، وَهُوَ أَوَّلُ حُدُودِ السَّوَادِ فِي الْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ مِنْ دجلة وشربه مِنْ دُجَيْلٍ، وَيَتْلُوهُ طَسُوجُ قطربُّل وَشَرِبَهُ أَيْضًا مِنْ دُجَيْلٍ، ثُمَّ طَسُوجُ بَادرويَا، وَهُوَ طَسُوجُ مَدِينَةِ السَّلامِ، وَكَانَ أَجَلَّ طَسَاسِيجِ السَّوَادِ جَمِيعًا[٣١].

ولاية عثمان بن حنيف على السواد:

بعد ان التحديد المكاني لموضوع الدراسة (السواد)، لابد من الحديث عن متولي مسح السواد وتعيينه للقيامة بتلك المهمة الشاقة وبيان الأجور

والمكافأة المستحقة لهم لقاء ذلك العمل.

حيث تشير المصادر إلى تعيين الخليفة الفاروق لولاة السواد واعطياتهم[٣٢] وفق الجدول المرفق:

الوالي	الاختصاص	العطاء (الأجور والرواتب)
عمار بن ياسر	الصلاة والحرب والجيوش	نصف شاة
عبد الله بن مسعود	القضاء وبيت المال	ربع شاة
عثمان بن حنيف	مساحة الأرض	ربع شاة

وفي ذات السياق يلاحظ حرص الفاروق على تحقيق العدل والانصاف من خلال وصايا عمر بن الخطاب لعمال السواد على النحو الآتي:

حيث وردعن عمر بن الخطاب موصيا عماله على السواد بالحرص على الدقة في جباية المال ويصفه بمال اليتم الذي يتطلب العدالة المطلقة وقد تمثل ذلك بقوله: إني أنزلت نفسى وإياكم بهذا المال بمنزلة وإلى اليتيم، والله ما أرى أرضا يؤخذ منها شاة في كل يوم إلا سيسرع خرابها.[٣٣]

ويبدو أن الفاروق أراد أن يقسم السواد بين المسلمين، فطلب إجراء تعداد سكاني (أن يحصوا فوجد الرجل نصيبه الاثنين والثلاثة من العلاجين (الفلاحين)، فشاور أصحاب محمد ﷺ فقال علي ﷺ وعنهم يكونون مادة للمسلمين.[٣٤]علهم يدخلون في الإسلام أو يتحقق النفع المالي المادي مما سيترتب عليهم من جزية أو خراج.

وقد كان عمل لعمر على ما سقى الفرات ودجلة النعمان وسويد ابنا مقرن، فطلبا الاستقالة، فأعفاهما، وجعل مكانهما حذيفة بْن أسيد الغفاري وجابر بْن عمرو المزني، ثم استعفيا فأعفاهما، وجعل مكانهما حذيفة بْن اليمان وعثمان ابْن حنيف،[٣٥]فمسحا أرضها ووضعا عليها الخراج وجعلا الناس ثلث طبقات فلما رجعا أخبراه بذلك، ثم عمل عثمان بن عفان كذلك.[٣٦]

فقيل انه لَمَّا كَثُرَ الْمُسْلِمُونَ اسْتَشَارَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي السَّوَادِ فَاخْتَلَفُوا

عَلَيْهِ، فَقَالَ قَائِلُهُمْ: اقْسِمْهُمْ وَأَرَضِيهِمْ، وَقَالَ قَائِلٌ: دَعْهُمْ عَلَى حَالِهِمْ. فَقَالَ عُمَرُ: «قَدِ اخْتَلَفْتُمْ، فَأَنَا أَرَى غَيْرَ ذَلِكَ، إِنَّكُمْ إِنِ اتَّكَلْتُمْ عَلَى الْأَرْضِ وَالزَّرْعِ تَرَكْتُمُ الْجِهَادَ»، فَبَعَثَ عُمَرُ عُثْمَانَ بْنَ حُنَيْفٍ الأنصاري، وَبَعَثَ مَعَهُ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ وَسَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُوَيْمِ بْنَ سَاعِدَةَ الأنصاري، وقيل ايضا أَبُو جَبِيرَةَ بْنُ الضَّحَّاكِ الأنصاري بدلا من عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُوَيْمٍ، وَأَمَرَهُ عُمَرُ أَنْ يَسْتَعِينَ بِهِمْ. فَوَجَّهَ عُثْمَانُ حُذَيْفَةَ وَسَلْمَانَ عَلَى مَا خَلْفَ دِجْلَةَ، وَجَعَلَ حَقَّ جَرِيبِهِمَا وَجَعَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُوَيْمٍ خَلِيفَتَهُ، وَعَلَى صَلَاةِ الْكُوفَةِ يَوْمَئِذٍ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ عَلَى بَيْتِ الْمَالِ وَتَعْلِيمِ الْمُسْلِمِينَ. وَعُثْمَانَ بْنَ حُنَيْفٍ عَلَى الْخَرَاجِ فَأَجْرَى عَلَيْهِمْ عُمَرُ شَاةً فِي كُلِّ يَوْمٍ، فَنِصْفُهَا وَبَطْنُهَا وَأَكَارِعُهَا وَجِلْدُهَا لِعَمَّارٍ، لِأَنَّهُ صَاحِبَ الصَّلَاةِ وَالْحَرْبِ. وَرُبْعُهَا لِعُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ وَالرُّبُعُ الْبَاقِي لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ. وَأَجْرَى عَلَيْهِمْ جَرِيبًا مِنْ دَقِيقٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ. مَعَ أُعْطِيَاتِهِمْ، وَكَانَتْ خَمْسَةَ آلَافٍ. وَأَجْرَى عَلَى عُثْمَانَ خَمْسَةَ دَرَاهِمَ فِي كُلِّ يَوْمٍ. وَأَمَرَهُ عُمَرُ أَنْ يَمْسَحَ السَّوَادَ عَامِرَهُ وَغَامِرَهُ، فَمَسَحَ عُثْمَانُ كُلَّ شَيْءٍ دُونَ الْجَبَلِ يَعْنِي دُونَ حُلْوَانَ إِلَى أَرْضِ الْعَرَبِ وَهُوَ أَسْفَلُ الْفُرَاتِ[٣٧]

وكتب عُمَرَ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ، أَنْ «لَا يَمْسَحَ تَلًّا، وَلَا أَجْمَةً، وَلَا سَبِخَةً، وَلَا مُسْتَنْقَعَ مَاءٍ، وَلَا مَالًا تَبْلُغُهُ الْمِيَاهُ»[٣٨] وكَانَ ذِرَاعُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي الْمِسَاحَةِ ذِرَاعًا وَقَبْضَةً (أَصَابِعَهُ الْأَرْبَعَ، وَرَفَعَ صَدْرَ الْإِبْهَامِ).[٣٩] فَكَتَبَ عُثْمَانُ إِلَى عُمَرَ إِنِّي وَجَدْتُ كُلَّ شَيْءٍ بَلَغَهُ الْمَاءُ، مِنْ عَامِرٍ وَغَامِرٍ سِتَّةً وَثَلَاثِينَ أَلْفَ أَلْفِ جَرِيبٍ. فَكَتَبَ عُمَرُ أَنِ افْرِضْ عَلَيْهِ الْخَرَاجَ عَلَى كُلِّ جَرِيبٍ عَامِرٍ أَوْ غَامِرٍ بَلَغَهُ الْمَاءُ، عَمِلَهُ صَاحِبُهُ أَوْ لَمْ يَعْمَلْهُ، دِرْهَمًا وَقَفِيزًا وَافْرِضْ عَلَى الْكُرُومِ، عَلَى كُلِّ جَرِيبٍ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ، وَعَلَى الرِّطَابِ خَمْسَةَ دَرَاهِمَ. وَأَطْعِمَهُمُ النَّخْلَ وَالشَّجَرَ كُلَّهُ. وكان مبر الخليفة عمر بأن هَذَا قُوَّةٌ لَهُمْ عَلَى عِمَارَاتِ بِلَادِهِمْ. وَفَرَضَ عَلَى رِقَابِهِمْ، عَلَى الْمُوسِرِ ثَمَانِيَةً وَأَرْبَعِينَ دِرْهَمًا وَعَلَى مَنْ دُونَ ذَلِكَ أَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ دِرْهَمًا، وَعَلَى مَنْ لَمْ يَجِدْ شَيْئًا اثْنَيْ عَشَرَ دِرْهَمًا، حيث ان دِرْهَمٌ لَا يعجز رَجُلًا فِي كُلِّ شَهْرٍ. وَرَفَعَ عَنْهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الرِّقَّ

بِالْخَرَاجِ الَّذِي وَضَعَهُ عَلَى رِقَابِهِمْ، وَجَعَلَهُمْ أَكَرَةً فِي الْأَرْضِ، فَحُمِلَ مِنْ خَرَاجِ سَوَادِ الْكُوفَةِ فِي أَوَّلِ سَنَةٍ ثَمَانُونَ أَلْفَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، ثُمَّ في السنة التي تليها عِشْرُونَ وَمِائَةُ أَلْفِ أَلْفِ دِرْهَمٍ،[٤٠] وفي موضع آخر أشار الصحابة على عمر: الرَّأْيُ رَأْيُكَ؛ فَنِعْمَ مَا قلت وَمَا رَأَيْت، وَإِن لَمْ تَشْحِنْ هَذِهِ الثُّغُورَ وَهَذِهِ الْمُدُنَ بِالرِّجَالِ، وَتُجْرِي عَلَيْهِمْ مَا يَتَّقَوَّوْنَ بِهِ رَجَعَ أَهْلُ الْكُفْرِ إِلَى مُدُنِهِمْ؛ فَقَالَ: قَدْ بَانَ لِيَ الأَمْرُ فَمَنْ رَجُلٌ لَهُ جَزَالَةٌ وَعَقْلٌ يَضَعُ الأَرْضَ مَوَاضِعَهَا، وَيَضَعُ عَلَى الْعُلُوجِ مَا يَحْتَمِلُونَ؟ فَاجْتَمَعُوا لَهُ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ حنيف؛ فَإِنَّ لَهُ بَصَرًا وَعَقْلا وَتَجْرِبَةً؛ فَأَسْرَعَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَوَلاهُ مِسَاحَةَ أَرْضِ السَّوَادِ.[٤١]

وأوصى عمر في هذه المناسبة ابن حنيف مذكرا بتطبيق الأمانة في ذلك وتلى عليه قولهَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النِّسَاء: ٦]. واستثنى مِنْ ذَلِكَ النِّسَاءَ وَالصِّبْيَانَ[٤٢].

وعندما بَعَثَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ عَلَى مَا وَرَاءَ دِجْلَةَ، وَبَعَثَ عُثْمَانَ بْنَ حَنِيفٍ عَلَى مَا دُونَهُ؛ فَأَتَيَاهُ فَسَأَلَهُمَا: كَيْفَ وَضَعْتُمَا عَلَى الأَرْضِ، لَعَلَّكُمَا كَلَّفْتُمَا أَهْلَ عملكما مَا لَا يُطِيقُونَ؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ: لَقَدْ تَرَكْتُ فَضْلا. وَقَالَ عُثْمَانُ: لَقَدْ تَرَكْتُ الضِّعْفَ. وَلَوْ شِئْتُ لأَخَذْتُهُ؛ فَقَالَ عُمَرُ عِنْدَ ذَلِكَ: أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ بَقِيتُ لأَرَامِلِ أَهْلِ الْعِرَاقِ لأَدَعَنَّهُمْ لَا يَفْتَقِرُونَ إِلَى أَمِيرٍ بعدِي.[٤٣]، في البيان التفصيلي والعمل الحسابي الدقيق أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فَرَضَ عَلَى الْكَرْمِ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ، وَعَلَى الرَّطِبَةِ خَمْسَةً، وَعَلَى كُلِّ أَرْضٍ يَبْلُغُهَا الْمَاءُ عَمِلَتْ أَوْ لَمْ تَعْمَلْ دِرْهَمًا وَمَخْتُومًا "قَالَ عَامِرٌ: هُوَ الْحَجَّاجِيُّ، وَهُوَ الصَّاعُ"، وَعَلَى مَا سَقَتِ السَّمَاءُ مِنَ النَّخْلِ الْعُشْرَ وَعَلَى مَا سُقِيَ بِالدَّلْوِ نِصْفَ الْعُشْرِ، وَمَا كَانَ مِنْ نَخْلٍ عُمِلَتْ أَرْضُهُ؛ فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْء. [٤٤]

شهِدت عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَبْلَ أَنْ يُصَابَ بِثَلاثٍ أَوْ أَرْبَعٍ وَاقِفًا عَلَى حُذَيْفَة بن الْيَمَانِ وَعُثْمَانَ بْنِ حَنِيفٍ وَهُوَ يَقُولُ لَهُمَا: لَعَلَّكُمَا

حَمَّلْتُمَا الأَرْضَ مَا لَا تُطِيقُ. وَكَانَ عُثْمَانُ عَامِلا عَلَى شَطِّ الْفُرَاتِ، وَحُذَيْفَةُ على مَا رواه دِجْلَةَ مِنْ جَوْخَى وَمَا سَقَتْ؛ فَقَالَ عُثْمَانُ: حَمَّلْتُ الأَرْضَ أَمْرًا هِيَ لَهُ مطيقة ولو شئت لأَضْعَفْتُ أَرْضِي، وَمَا فِيهَا كَثِيرُ فَضْلٍ»[٤٥] فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: لَئِنْ سَلَّمَنِي اللهُ لَأَدَعَنَّ أَرَامِلَ الْعِرَاقِ لَا يَحْتَجْنَ إِلَى رَجُلٍ بَعْدِي قَالَ: فَمَا أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا أَرْبَعَةٌ حَتَّى أُصِيبَ [٤٦]، وقيل ان الفاروق لم يبد رأيا (فَسَكَتَ)[٤٧]

وَقَالَ حُذَيْفَةُ: وَضَعْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا هِيَ لَهُ مُحْتَمِلَةٌ، وَمَا فِيهَا كَثِيرَة فَضْلٍ؛ فَقَالَ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَمَا لَئِنْ بَقِيتُ لأَرَامِلِ أَهْلِ الْعِرَاقِ لأَدَعُهُنَّ لَا يَحْتَجْنَ إِلَى أَحَدٍ بَعْدِي، وَكَانَ حُذَيْفَةُ عَلَى خَتْمِ جَوْخَى وَعُثْمَانُ بْنُ حَنِيفٍ عَلَى خَتْمِ أَسْفَلِ الْفُرَاتِ –خَتْمِ الأَعْنَاقِ، وَأَوْصَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي وَصِيَّتِهِ بِأَهْلِ الذِّمَّةِ أَن يُوفى لَهُم بعدهمْ وَلا يُكَلَّفُوا فَوْقَ طَاقَتِهِمْ وَأَنْ يُقَاتل من ورائهم.[٤٨] ، فختم عُثْمَان بْن حنيف في رقاب خمسمائة ألف وخمسين ألف علج وبلغ الخراج في ولايته مائة ألف ألف درهم.[٤٩]

وكان الإجراء المتخذ في بيان الضبط الخاص بتحصيل المبلغ المقدر على اهل الذمة انه يَنْبَغِي أَن تختم رِقَابَهُمْ فِي وَقْتِ جِبَايَةِ جِزْيَةِ رُءُوسهم حَتَّى يفرغ من عرضهمْ ثُمَّ تُكَسَّرَ الْخَوَاتِيمُ كَمَا فَعَلَ بِهِمْ عُثْمَانُ بْنُ حَنِيفٍ إِنْ سَأَلُوا كَسْرَهَا، وَأَنْ يَتَقَدَّمَ فِي أَنْ لَا يُتْرَكَ أَحَدٌ مِنْهُمْ يَتَشَبَّهَ بِالْمُسْلِمِينَ فِي لِبَاسِهِ وَلا فِي مَرْكَبِهِ وَلا فِي هَيْئَتِهِ، وَيُؤْخَذُوا بِأَنْ يَجْعَلُوا فِي أَوْسَاطِهِمُ الزُّنَّارَاتِ –مِثْلَ الْخَيْطِ الْغَلِيظِ يَعْقِدُهُ فِي وسط كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ، وَبِأَنْ تكُونَ قَلانِسَهُمْ مُضَرَّبَةً، وَأَنْ يَتَّخِذُوا عَلَى سُرُوجِهِمْ فِي مَوْضِعِ الْقَرَابِيسِ مِثْلَ الرُّمَّانَةِ مِنْ خَشَبٍ، وَبِأَنْ يَجْعَلُوا شِرَاكَ نِعَالِهِمْ مُثْنِيَّةً، وَلا يَحْذُوا عَلَى حَذْوِ الْمُسْلِمِينَ، وَتُمْنَعَ نِسَاؤُهُمْ مِنْ رُكُوبِ الرَّحَائِلِ وَيُمْنَعُوا مِنْ أَنْ يُحْدِثُوا بِنَاءَ بَيْعَةٍ أَوْ كَنِيسَةٍ فِي الْمَدِينَةِ إِلا مَا كَانُوا صُولِحُوا عَلَيْهِ وَصَارُوا ذِمَّةً وَهِيَ بَيْعَةٌ لَهُمْ أَوْ كَنِيسَةٍ؛ فَمَا كَانَ كَذَلِكَ تُرِكَتْ لَهُمْ وَلَمْ تُهْدَمَ، وَكَذَلِكَ بُيُوتُ النِّيرَانِ. وَيُتْرَكُونَ يَسْكُنُون فِي أَمْصَارِ الْمُسْلِمِينَ وَأَسْوَاقِهِمْ يَبِيعُونَ وَيَشْتَرُونَ وَلا يَبِيعُونَ خَمْرًا وَلا خِنْزِيرًا، وَلا يُظْهِرُونَ الصُّلْبَانَ فِي الأَمْصَارِ؛

وَلْتَكُنْ قَلانِسُهُمْ طُوَالا مُضَرَّبَةً؛ وهذا الإجراء كما ورد على لسان الفاروق: حَتَّى يُعْرَفَ زِيَّهُمْ مِنْ زِيِّ الْمُسْلِمِينَ.[٥٠]

وهناك من أشار إلى أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَعَثَ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ، وَسَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ، وَإِنَّمَا اغلب المصادر تؤكد انه عُثْمَانُ بْنُ حُنَيْفٍ – فَفَلَجَا الْأَرْضَ بِالْجِزْيَةِ عَلَى أَهْلِ السَّوَادِ، وَقَالَا: «مَنْ يَأْتِنَا فَنَخْتِمُ فِي رَقَبَتِهِ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةِ»، قَالَ: فَحُشِدُوا وَكَانُوا أَوَّلَ مَا افْتُتِحُوا خَائِفِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَخَتَمَا أَعْنَاقَهُمْ، ثُمَّ فَلَجَا الْجِزْيَةَ: عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ أَرْبَعَةُ دَرَاهِمَ فِي كُلِّ شَهْرٍ، ثُمَّ حَسَبَا أَهْلَ الْقَرْيَةِ وَمَا عَلَيْهِمْ، وَقَالَا لِدِهْقَانِ كُلِّ قَرْيَةٍ: عَلَى قَرْيَتِكَ كَذَا وَكَذَا، فَاذْهَبُوا فَتَوَزَّعُوهَا بَيْنَكُمْ، قَالَ: فَكَانُوا يَأْخُذُونَ الدِّهْقَانَ بِجَمِيعِ مَا عَلَى أَهْلِ قَرْيَتِهِ[٥١]

وقيل انه لما فتح عمر السواد، قال له الناس: اقسمه بيننا فإنا فتحناه عنوة بسيوفنا، فأبى وقال: فما لمن يأتي بعدكم من المسلمين، وأخشى إن قسمته بينكم أن يتفاسدوا من جهة التجاذب على المياه، فأقر أهل السواد في أرضهم وضرب على رؤوسهم الجزية، وعلى الأرض الطسق ولم يقسمه. [٥٢]

وقد اختلف الرواة في وضع الطسوق، فقال قوم حكوا: إن على جريب الحنطة درهمين وجريبين، وعلى جريب الشعير درهمًا وجريبًا. وقال آخرون: على جريب الرطبة عشرة دراهم، وعلى جريب القطن خمسة دراهم، وفي رواية أخرى، على جريب الرطبة خمسة دراهم، وعلى جريب النخل ثمانية دراهم، وفي حكاية أخرى أن على الفارسي من النخل على كل نخلة درهما وعلى دقلتين درهما، ويبدو أن سبب الاختلاف، إنما هو المواضع فإن منها ما يحتمل الكثير ومنها ما لا يحتمل على حسب قربها من الفرض، والأسواق وبعدها منها.[٥٣] وَلِتَفَاوُتِ الزِّيعِ فِي نَاحِيَةٍ مَعَ نَاحِيَةٍ [٥٤].

وقد حدد عُمَر بْن الخطاب المساحة المفروض مسحها لحذيفة ابن اليمان عَلَى ما وراء دجلة ولعثمان بن حنيف على ما دون دجلة.[٥٥] وقيل اسْتَعْمَلَ عَلَى مَا سَقَتْ دجلة.[٥٦] وكان ذلك عام ٢١هـ.[٥٧]فَذَرَعَ السَّوَادَ [٥٨]،

مجموع الحاصل من أرض الخراج[٥٩]:

مجموع الحاصل من أرض العراق في عهد عمر ابن الخطاب	مجموع الحاصل من أرض العراق في عهد زياد ابن أبيه	مجموع الحاصل من أرض العراق في عهد عبيد الله بن زياد	مجموع الحاصل من أرض العراق في عهد الحجاج	مجموع الحاصل من أرض العراق في عهد عمر بن عبد العزيز
مِائَةَ أَلْفِ أَلْفٍ وَسَبْعَةً وَثَلَاثِينَ أَلْفَ أَلْفٍ وَقِيلَ: مِائَةَ أَلْفِ أَلْفٍ وَسِتِّينَ أَلْفَ أَلْفٍ ثم كان يتناقص...[٦٠]	مائة ألف ألف وخمسة وعشرين ألف ألف	مِائَةَ أَلْفِ أَلْفٍ، وخمسة وثلاثين ألف ألف،	ثَمَانِيَةَ عَشَرَ أَلْفَ أَلْفٍ[٦١]	ارْتَفَعَ فِي السَّنَةِ الْأُولَى إِلَى ثَلَاثِينَ أَلْفَ أَلْفٍ وَفِي الثَّانِيَةِ إِلَى سِتِّينَ أَلْفَ أَلْفٍ وَقِيلَ فَوْقَ ذَلِكَ، وَقَالَ: "لَئِنْ عِشْتُ لِأُبْلِغَنَّهُ إِلَى مَا كَانَ فِي أَيَّامِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَمَاتَ فِي تِلْكَ السَّنَةِ"، فَحُمِلَ مِنْ خَرَاجِ سَوَادِ الْكُوفَةِ إِلَى عُمَرَ فِي أَوَّلِ سَنَةٍ ثَمَانُونَ أَلْفَ أَلْفِ دِرْهَمٍ، وَقِيلَ: مِائَةٌ وَعِشْرُونَ أَلْفَ أَلْفٍ،[٦٢]

المبالغ المقدرة (الجزية) على أهل السواد [٦٣] في عهد عمر بن الخطاب:

المال المقدر	الغنى	المتوسط	الفقير	النساء والاطفال	تجار الحرب	ملاحظات
على رؤوس الرجال	٤٨ درهما	٢٤ درهما	١٢ درهما (المكتسب)[٦٤]	استثنى من ذلك النساء والصبيان، كما إن عثمان بن حنيف لم يوظف الجزية على فقير غير معتل	العشر (المعاملة بالمثل) وقيلَ فِيمَا يخْتَلف فِيهِ من تجاراتهم نصف الْعشْر[٦٥] وَأَخَذَ مِنْ تُجَّارِهِمْ مِنْ كُلِّ عِشْرِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمًا	وقد كان ذلك بمحضر من الصحابة بالإجماع، فَاسْتَوَى فِيهِ الْكَبِيرُ، وَالصَّغِيرُ وَالرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ[٦٦]. ُهذا مبدأ مهم وينم عن المعاملة بالمثل وحيادية التجارة بين الأديان.
	وَضَعَ عَلَى أَهْلِ الذَّهَبِ أَرْبَعَةَ دَنَانِيرَ[٦٧]	وَعَلَى أَهْلِ الْوَرِقِ ثَمَانِيَةً وَأَرْبَعِينَ[٦٨]				

وأقل الجزية دينار لما روى معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن وأمرني أن آخذ من كل حالم ديناراً، والمستحب أن يجعل الجزية على ثلاث طبقات فيجعل على الفقير المعتمل دينارًا وعلى المتوسط دينارين وعلى الغني أربعة دنانير، لأن عمرﷺ بعث عثمان بن حنيف إلى الكوفة فوضع عليهم ثمانية وأربعين وأربعة وعشرين واثني عشر ويجوز أن يضرب الجزية على مواشيهم، وعلى ما يخرج من الأرض من ثمر أو زرع، فلا يجوز أخذها من المسلم ولا يجوز إقرار الكافر على الكفر من غير جزية، كما وتجب الجزية في آخر الحول لأن النبي ﷺ كتب إلى أهل

اليمن أن يؤخذ من كل حالم في كل سنة دينار، ويجوز الضيافة من الجزية ولا تزاد الضيافة على ثلاثة أيام لما روي أن النبي ﷺ قال: "الضيافة ثلاثة أيام". وعليهم- وفق الاستطاعة- أن يسكنوهم في فضول مساكنهم وكنائسهم وأن توسع أبوابها للمارة.[٦٩]

وعندما قِيلَ لِعُمَرَ تُجَّارُ الْحَرْبِ، كَمْ نَأْخُذُ مِنْهُمْ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْنَا؟ فَقَالَ: «كَمْ يَأْخُذُونَ مِنْكُمْ إِذَا قَدِمْتُمْ عَلَيْهِمْ؟» قَالُوا: الْعُشْرَ. قَالَ: «فَخُذُوا مِنْهُمُ الْعُشْرَ»[٧٠]

وقيل إن الوجه في ذلك تضعيف الصدقة كما فعل ببني تغلب ولئلا يشبه ما يؤخذ منهم بالزكاة المطهرة للمسلمين المأخوذة من أموالهم. فأما أهل الحرب فأنه يؤخذ من تجاراتهم العشر اذا أدخلوا بلد الاسلام على حسب ما يفعلون بمن يدخل اليهم من تجار المسلمين، فإنهم يأخذون من أموالهم وأمتعتهم اذا أدخلوها بلدهم العشر، فاذا مر الذمي بالمال على العاشر فلا يؤخذ منه شيء حتى يبلغ ما معه مائتي درهم، وكان سفيان يقول: مائة درهم فان قال: علي دين أو ليس هو لي، وحلف على قوله فانه يصدق ولا يؤخذ منه، وإنما يؤخذ من الصامت، والمتاع، والرقيق وما اشبه ذلك من الأموال التي تبقى في أيدي الناس. فإما إذا مروا بالفاكه وأشباهها مما لا تبقى فانه لا يؤخذ منهم فيها شيء ولا يؤخذ من المال الواحد أكثر من مرة واحدة في السنة وان مر به مرارا. واما مالك وأصحابه فانهم يرون أن يأخذ العاشر من الذمي اذا مر عليه بالمال للتجارة نصف العشر من قليل ما معه وكثيره. وان يؤخذ من الفاكهة وكل ما جرى مجراها. وان ادعى دينا لم يقبل قوله وانه ان امر بالمتاع مرات في السنة اخذ في كل مرة منه. [٧١]

وقد رأى عمر الاخذ برأي ولاة السواد في رفع المبلغ المقدر على الجزية فبعث عمر بن الخطاب، عثمان بن حنيف فمسح السواد، ووضع على رؤوس الرجال الأعالي ثمانية وأربعين، وأربعة وعشرين واثني عشر، ثم أتاه عثمان بعد ذلك فقال: انهم يطيقون أكثر من هذا، فاستحلفه فحلف فزاد عليهم درهمين ثم حطها بعد ذلك.[٧٢]

أَنَّهُ وَضَعَ عَلَى أَهْلِ الذَّهَبِ أَرْبَعَةَ دَنَانِيرَ، وَعَلَى أَهْلِ الْوَرِقِ ثَمَانِيَةً وَأَرْبَعِينَ ". وَأَخْرَجَ أَيْضًا عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: " دِينَارُ الْجِزْيَةِ اثْنَا عَشْرَ دِرْهَمًا ".[٧٣]

وعن عمر بن الخطاب ﷺ أنه أتاه رؤساء السواد وفيهم ابن الرفيل فقالوا: يا أمير المؤمنين إنا قوم من أهل السواد وكان أهل فارس قد ظهروا علينا وأضروا بنا ففعلوا وفعلوا حتى ذكروا النساء فلما سمعنا بكم فرحنا بكم وأعجبنا ذلك فلم نرد كفكم عن شيء حتى أخرجتموهم عنا فبلغنا أنكم تريدون أن تسترقونا فقال عمر ﷺ فالآن إن شئتم فالإسلام وإن شئتم فالجزية فاختاروا الجزية وعن الفاروق: أما والذي نفسي بيده لولا أن أترك آخر الناس بيانًا ليس لهم شيء ما فتحت على قرية إلا قسمتها كما قسم النبي ﷺ خبير ولكني أتركها خزانة لهم يقتسمونها.[٧٤]

تقدير مساحة السواد:

مساحة السواد في عهد عمر ابن الخطاب ستة وثلاثين ألف ألف جريب[٧٥]

المبلغ المقدر على المحاصيل الزراعية[٧٦]:

م	المحصول	المبلغ بالدرهم
١	جريب الزرع	درهما وقفيزا
٢	جريب الكرم العنب	١٠
٣	الرطبة/ الرطاب	٥
٤	جريب النخل: وتشير بعض المصادر انهَ لَمْ يَضَعْ عَلَى النَّخْلِ شَيْئًا، جَعَلَهُ تَبَعًا لِلْأَرْضِ ٧٧	٨
٥	جَرِيبِ الزَّيْتُونِ	١٢
٦	جريب القصب/ الرُّطَبَةَ	٦
٧	جريب الحنطة /الْبُرِّ عامر أو غامر	٤
٨	جريب الشعير عامر أو غامر	٢

من الجدول السابق يتضح:

أن عُمَرُ بن الخطاب –ﷺ– سلك مَسْلَكَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما يتعلق بالأرض المفتوحة صلحا كان ام عنوة، فَلَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ وَصَارَتِ الْأَرْضُ وَالأموال الْمَغْنُومَةُ تَحْتَ يَدِهِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مِنَ الْعُمَّال مَا يَكْفُونَ عِمَارَةَ الْأَرْضِ وَزِرَاعَتَهَا، دَفَعَهَا إِلَى أَهْلِهَا عَلَى أَنْ يَزْرَعُوهَا وَلَهُمْ نِصْفُ ثَمَرَتِهَا. وَبَقِيَتْ عَلَى ذَلِكَ طِيلَةَ حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَيَاةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. حَتَّى أَجْلاَهُمْ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الشَّامِ. وقد قَسَّمَ الْفُقَهَاءُ الْخَرَاجَ – بِاعْتِبَارَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ – إِلَى أَنْوَاعٍ: فَقَسَمُوهُ – بِاعْتِبَارِ الْمَأْخُوذِ مِنَ الأَرْضِ – إِلَى خَرَاجِ وَظِيفَةٍ، وَمُقَاسَمَةٍ. وَقَسَمُوهُ – بِاعْتِبَارِ الأَرْضِ الَّتِي تَخْضَعُ لِلْخَرَاجِ إِلَى خَرَاجِ عَنْوِيٍّ، وَصُلْحِيٍّ، وَفِيمَا يَلِي هَذِهِ الأَنْوَاعُ. خَرَاجُ الْوَظِيفَةِ وَالْمُقَاسَمَةِ وخَرَاجُ الْوَظِيفَةِ ويُسَمَّى هَذَا النَّوْعُ أَيْضًا خَرَاجَ الْمُقَاطَعَةِ وَخَرَاجَ الْمِسَاحَةِ؛ لِأَنَّ الإِمَامَ يَنْظُرُ إِلَى مِسَاحَةِ الأَرْضِ وَنَوْعِ مَا يُزْرَعُ عِنْدَ تَوْظِيفِ الْخَرَاجِ عَلَيْهَا.[٧٨]

وَالْوَظِيفَةُ الْمَفْرُوضَةُ، إِمَّا أَنْ تَكُونَ عَلَى مِسَاحَةِ الأَرْضِ، وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ عَلَى مِسَاحَةِ الزَّرْعِ. فَإِذَا كَانَتْ عَلَى مِسَاحَةِ الأَرْضِ، فَيَجِبُ الْخَرَاجُ عِنْدَ نِهَايَةِ السَّنَةِ الْقَمَرِيَّةِ؛ لِأَنَّهَا السَّنَةُ الْمُعْتَبَرَةُ شَرْعًا. وَإِذَا كَانَتْ عَلَى مِسَاحَةِ الزَّرْعِ فَيَجِبُ الْخَرَاجُ عِنْدَ نِهَايَةِ السَّنَةِ الشَّمْسِيَّةِ؛ لِأَنَّهَا السَّنَةُ الَّتِي تَكُونُ عَلَيْهَا الأَمْطَارُ وَيُزْرَعُ الزَّرْعُ.[٧٩] فمقدار الواجب، وموعد الدفع، وكيفيته كل ذلك معلوم علما يقينيا في كل الضرائب. فموعد أداء الواجب حين يحول الحول على المال في الزكاة والخراج، وعلى الشخص في الجزية، ويوم الحصاد في العشر ونصف العشر. وقد طلب إلى ولاة الأمور أن يُراعوا في تحصيل الأموال من أربابها وصرفها في مصارفها ما يقضي به العدل والرفق.[٨٠]

وعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: " أَنَّهُ بَعَثَ عُثْمَانَ بْنَ حُنَيْفٍ، فَقَسَمَ عَلَى الثِّمَارِ: أَنَّ فِي النَّخْلِ مَا أَسْقَتْهُ السَّمَاءُ، أَوْ سُقِيَ فَتْحًا الْعُشْرُ، وَمَا سُقِيَ بِالدَّوَالِي نِصْفُ الْعُشْرِ "[٨١].

كما قد نصت القاعدة الفقهية انه يَرْجِعُ إِلَى مَا ضَرَبَهُ عُمَرُ – رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ – لَا يُزَادُ وَلَا يُنْقَصُ لِأَنَّ اجْتِهَادَ عُمَرَ أَوْلَى مِنْ قَوْلِ غَيْرِهِ، كَيْفَ وَلَمْ يُنْكِرْهُ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ مَعَ شُهْرَتِهِ، فَكَانَ كَالْإِجْمَاعِ (وَعَنْهُ: تَجُوزُ الزِّيَادَةُ) فِي الْخَرَاجِ (دُونَ النَّقْصِ) لِمَا رَوَى عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ يَقُولُ لِحُذَيْفَةَ (وقد عينه مشرفا على ضبط مسح السواد[٨٢]) وَعُثْمَانَ بْنِ حَنِيفٍ: لَعَلَّكُمَا حَمَّلْتُمَا الْأَرْضَ مَا لَا تُطِيقُ، فَقَالَ عُثْمَانُ: وَاللَّهِ لَوْ زِدْتُ عَلَيْهِمْ لَأَجْهَدْتُهُمْ، فَدَلَّ عَلَى إِبَاحَةِ الزِّيَادَةِ مَا لَمْ يُجْهِدْهُمْ، وَلِأَنَّهُ نَاظِرٌ فِي مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ كَافَّةً، فَجَازَ فِيهِ دُونَ النُّقْصَانِ، وَعَنْهُ: جَوَازُهَا فِي الْخَرَاجِ دُونَ الْجِزْيَةِ، ؛ لِأَنَّ الْخَرَاجَ فِي مَعْنَى الْأُجْرَةِ، بِخِلَافِ الْجِزْيَةِ، فَإِنَّ الْمَقْصُودَ مِنْهَا الْإِذْلَالُ، فَهِيَ فِي مَعْنَى الْعُقُوبَةُ، فَلَمْ تَتَغَيَّرْ كَالْحُدُودِ، (وَقَدْرُ الْقَفِيزِ ثَمَانِيَةُ أَرْطَالٍ بِالْمَكِّيِّ)، لِأَنَّ الرِّطْلَ الْعِرَاقِيَّ لَمْ يَكُنْ، وَإِنَّمَا كَانَ الْمَكِّيُّ، وَهُوَ رِطْلَانِ (فَيَكُونُ سِتَّةَ عَشَرَ رِطْلًا بِالْعِرَاقِيِّ)[٨٣].

وَلذَلِك كان ضرب عمر رَضِي الله عَنهُ الْخراج على أَرض السوَاد مُخْتَلفا فِي بعضه. فَضرب فِي بعضه على كل جريب: قَفِيزا ودرهما، وَأمر عُثْمَان بن حنيف بمساحة نَاحيَة مِنْهُ، وَوضع مَا تحتمله الأَرْض. فَوضع على الجريب من الْكَرم: عشرَة. وَمن النّخل: ثَمَانِيَة. وَمن قصب السكر: سِتَّة. وَمن الرّطبَة: خَمْسَة. وَمن الْبر: أَرْبَعَة. وَمن الشّعير: دِرْهَمَيْنِ. فأمضاه عمر، وَعمل فِي نواحي الشَّام بِخِلَاف ذَلِك مُرَاعَاة لما تحتمله كل أَرض[٨٤].

ويروى أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ حُنَيْفٍ، أَتَاهُ الدَّهَاقِينُ فِي الْكَرْمِ فَقَالُوا: مَا كَانَ قُرْبُ الْمِصْرَ يُبَاعُ الْعُنْقُودُ مِنْهُ بِدِرْهَمٍ، وَمَا كَانَ بَعِيدًا، عَنِ الْمِصْرِ فَالْوَسْقُ مِنْهُ بِدِرْهَمٍ. فَكَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِذَلِكَ. فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ أَنْ «يَحْمِلَ مِنْ هَذَا، وَيَضَعَ عَلَى هَذَا السِّعْرَيْنِ وَالْمَوضِعَيْنِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَضَعْ مِنْ أَصْلِ الْخَرَاجِ شَيْئًا»[٨٥].

وقد كانت ذراع مسح السواد لحذيفة وابن حنيف واحدة وهي ذراع اليد وقبضة وإبهام ممدود.[٨٦]وما يؤخذ من الخراج يصرف في مصالح المسلمين، الأهم فالأهم؛ لأنه للمسلمين، فصرف في مصالحهم.[٨٧]

ويبدو ان ضبط السواد ومساحته قد أدى لزيادة المبلغ المقدر عليه حيث

بلغ جباؤها زمن عمر بن الخطاب – ﷺ– معه ألف ألف وسبعة وثلاثين ألف ألف درهم.[٨٨]فعندما دخل عثمان بن حنيف على عمر ﷺ فسمعه يقول لئن زدت على كل راس درهمين وعلى كل جريب أرض درهما وقفيزا من طعام لا يضرهم ذلك ولا يجهدهم أو كلمة نحوها قال: نعم، قال: فكان على كل رأس ثمانية وأربعون فجعلها خمسين[٨٩].

ويلاحظ أَنَّ عُمَرَ ﷺ أَوْجَبَ الْخَرَاجَ عَلَى الْأَرْضِ خَاصَّةً بِأُجْرَةٍ مُسَمَّاةٍ؟ وَإِنَّمَا مَذْهَبُ الْخَرَاجِ مَذْهَبُ الْكِرَاءِ، فَكَأَنَّهُ أَكْرَى كُلَّ جَرِيبٍ بِدِرْهَمَ وَقَفِيزٍ فِي السَّنَةِ، وَأَلْغَى مِنْ ذَلِكَ النَّخْلِ وَالشَّجَرِ، فَلَمْ يَجْعَلْ لَهَا أُجْرَةً، وَهَذَا حُجَّةٌ لِمَنْ قَالَ: إِنَّ السَّوَادَ فَيْءٌ لِلْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّمَا أَهْلُهَا فِيهَا عُمَّالٌ لَهُمْ بِكِرَاءٍ مَعْلُومٍ يُؤَدُّونَهُ، وَيَكُونُ بَاقِي مَا تَخْرُجُ الْأَرْضُ لَهُمْ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ إِلَّا فِي الْأَرْضِ الْبَيْضَاءِ، وَلَا يَكُونُ فِي النَّخْلِ وَالشَّجَرِ، لِأَنَّ قَبَالَتَهُمَا لَا تَطِيبُ بِشَيْءٍ مُسَمًّى، فَيَكُونُ بَيْعُ الثَّمَرِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلَاحُهُ وَقَبْلَ أَنْ يُخْلَقَ،[٩٠]

وَالْخَرَاجُ الَّذِي وَضَعَهُ عُمَرُ – ﷺ– عَلَى أَهْلِ السَّوَادِ مِنْ كُلِّ رِيبٍ يَبْلُغُهُ الْمَاءُ قَفِيزٌ هَاشِمِيٌّ وَهُوَ الصَّاعُ وَدِرْهَمٌ، وَمِنْ جَرِيبِ الرَّطْبَةِ خَمْسَةُ دَرَاهِمَ وَمِنْ جَرِيبِ الْكَرْمِ الْمُتَّصِلِ وَالنَّخِيلِ الْمُتَّصِلِ عَشَرَةُ دَرَاهِمَ، وَكُلُّ الرِّوَايَاتِ عَنْ عُمَرَ صَحِيحَةٌ، وَإِنَّمَا اخْتَلَفَتْ لِاخْتِلَافِ النَّوَاحِي فَوُضِعَ بَعْضُهَا أَقَلَّ وَبَعْضُهَا أَكْثَرَ؛ لِتَفَاوُتِ الرِّيعِ فِي نَاحِيَةٍ مَعَ نَاحِيَةٍ، وَلِأَنَّ الْمُؤَنَ مُتَفَاوِتَةٌ فَالْكَرْمُ أَخَفُّهَا مُؤْنَةً ؛ لِأَنَّهُ يَبْقَى عَلَى الْأَبَدِ بِلَا مُؤْنَةٍ، وَأَكْثَرُهَا رِيعًا (وَالْمَزَارِعُ) أَقَلُّهَا رِيعًا وَ (أَكْثَرُهَا مُؤْنَةً) لِاحْتِيَاجِهَا إِلَى الْبَذْرِ وَمُؤَنِ الزِّرَاعَةِ مِنْ الْحِرَاثَةِ وَالْحَصَادِ وَالدِّيَاسِ وَالتَّذْرِيَةِ فِي كُلِّ عَامٍ (وَالرِّطَابُ بَيْنَهُمَا) ؛ لِأَنَّهَا لَا تَدُومُ دَوَامَ الْكَرْمِ وَيَتَكَلَّفُ فِي عَمَلِهَا كُلَّ عَامٍ فَوَجَبَ تَفَاوُتُ الْوَاجِبِ بِتَفَاوُتِ الْمُؤْنَةِ، أَصْلُهُ قَوْلُهُ: – عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ – «مَا سَقَتْ السَّمَاءُ فَفِيهِ الْعُشْرُ، وَمَا سُقِيَ بِغَرْبٍ أَوْ دَالِيَةٍ فَفِيهِ نِصْفُ الْعُشْرِ»[٩١]بالإضافة إلى ما تحتاجه الزراعة من الاكتراء على الذمة في الحراثة، ونقل الحُمولة؛ والتكريب، والتقليب، والحرث.[٩٢]

وفِي لِبَاسِ أَهْلِ الذِّمَّةِ وزيهم كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ يأَمَرَ عُمَّالَهُ أَنْ

يَأْخُذُوا أَهْلَ الذِّمَّةِ بلباس زي مختلف عن المسلمين، وَقَالَ: وَحَتَّى يُعْرَفَ زِيَّهُمْ مِنْ زِيِّ الْمُسْلِمِينَ. وكانت تختم رِقَابَهُمْ فِي وَقْتِ جِبَايَةِ جِزْيَةِ رُءُوسهم حَتَّى يفرغ من عرضهمْ ثُمَّ تُكَسَّرَ الْخَوَاتِيمُ كَمَا فَعَلَ بِهِمْ عُثْمَانُ بْنُ حَنِيفٍ إِنْ سَأَلُوا كَسْرَهَا، وَأَنْ يَتَقَدَّمَ فِي أَنْ لَا يُتْرَكَ أَحَدٌ مِنْهُمْ يَتَشَبَّهَ بِالْمُسْلِمِينَ فِي لِبَاسِهِ وَلَا فِي مَرْكَبِهِ وَلَا فِي هَيْئَتِهِ وَيُؤْخَذُوا بِأَنْ يَجْعَلُوا فِي أَوْسَاطِهِمُ الزُّنَّارَاتِ –مِثْلَ الْخَيْطِ الْغَلِيظِ يَعْقِدُهُ فِي وسط كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ، وَبِأَنْ تَكُونَ قَلانِسَهُمْ مُضَرَّبَةً، وَأَنْ يَتَّخِذُوا عَلَى سُرُوجِهِمْ فِي مَوْضِعِ الْقَرَابِيسِ مِثْلَ الرُّمَّانَةِ مِنْ خَشَبٍ، وَبِأَنْ يَجْعَلُوا شِرَاكَ نِعَالِهِمْ مُثْنِيَّةً، وَلا يَحْذُوا عَلَى حَذْوِ الْمُسْلِمِينَ، وَتُمْنَعَ نِسَاؤُهُمْ مِنْ رُكُوبِ الرَّحَائِلِ وَيُمْنَعُوا مِنْ أَنْ يُحْدِثُوا بِنَاءَ بَيْعَةٍ أَوْ كَنِيسَةٍ فِي الْمَدِينَةِ إلا مَا كَانُوا صُولِحُوا عَلَيْهِ وَصَارُوا ذِمَّةً وَهِيَ بَيْعَةٌ لَهُمْ أَوْ كَنِيسَةٍ؛ فَمَا كَانَ كَذَلِكَ تُرِكَتْ لَهُمْ وَلَمْ تُهْدَمَ، وَكَذَلِكَ بُيُوتُ النِّيرَانِ. وَيُتْرَكُونَ يَسْكُنُون فِي أَمْصَارِ الْمُسْلِمِينَ وَأَسْوَاقِهِمْ يَبِيعُونَ وَيَشْتَرُونَ وَلا يَبِيعُونَ خَمْرًا وَلا خِنْزِيرًا، وَلا يُظْهِرُونَ الصُّلْبَانَ فِي الأَمْصَارِ؛ وكانت قَلانِسُهُمْ طُوَالا مُضَرَّبَةً؛ فَخَتَمَ خَمْسَمِائَةِ أَلْفِ عِلْجٍ عَلَى الطَّبَقَاتِ: ثَمَانِيَةً وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ، وَاثْنَيْ عَشَرَ؛ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ عَرْضِهِمْ دَفَعَهُمْ إِلَى الدَّهَاقِينِ وَكَسَرَ الْخَوَاتِيمَ.

وقد بلغ عدد دافعي الجزية الذين سجلهم عثمان بن حنيف خمسمائة وخمسين ألف رجل ٠٠٠ و٥٥٠ رجل فلعل سكان السواد كانوا يبلغون آنذاك خمسة ملايين نسمة[٩٣]. وكان عمر قد بعث عثمان بن حنيف لمسح السواد فبلغ ستة وثلاثين ألف جريب الجريب: ١٣٦٦ م ٢ فوضع على كل جريب درهماً وقفيزاً من طعام القفيز: ١١٢ و٢٦ كغم مراعيًا عدم المشقة على المالكين. ويحتمل أن هذا الإجراء شمل المساحة الصالحة للزراعة كلها مزروعة وغير مزروعة للحث على زراعتها وأداء خراجها، أو أن هذا المقدار من الخراج كان في أول الأمر، ثم عدل عنه إلى فرض مقدار من الخراج يختلف حسب نوع المحصولات الزراعية، فكان على الجريب من النخل عشرة دراهم وفي رواية ثمانية دراهم، وربما ذلك يتبع الجودة. والجريب من العنب ثمانية دراهم،

والجريب من القضب الأشجار الكبيرة المثمرة ستة دراهم، والجريب من البر أربعة دراهم، والجريب من الشعير درهمين. ويبدو أنه أضيف إلى الدراهم أخذ شيء من المحصول الزراعي ما بين خمسة إلى عشرة أقفزة، فلعل المقصود من ذلك تمويل القوات الإسلامية. ولم تشر المصادر إلى وقوع تغيير في مقادير الخراج في عهد الخليفتين عثمان وعلي رضي الله عنهما مما يشير إلى استمرارهما في سياسة عمر ﷺ الخراجية التي كان لها الأثر البالغ في الازدهار الاقتصادي الذي تحقق في خلافة عثمان ﷺ. وقد تميز عصر عمر بالدقة في الإحصاء للسكان ومسح أراضي السواد، وتمييز الأراضي الخاصة بكسرى وأسرته، والأراضي التي قتل أصحابها أو فروا في المعارك ضد المسلمين، والأراضي البور، وقد قاد عملية المسح رجال من الصحابة" جمع سعد من وراء المدائن، وأمر بالإحصاء، فوجدهم بضعة وثلاثين ومائة ألف أكثر من ٠٠٠ و١٣٠ نسمة– ووجدهم بضعة وثلاثين ألف أهل بيت– أكثر من٠٠٠ و٣٠ أسرة– وهذا الإحصاء الذي قام به الصحابي سعد بن أبي وقاص يدل على قدرة عالية ومرونة في الإفادة من الخبرات المحلية في أعمال المسح والإحصاء.[٩٤]

الخاتمة:

- كان الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجل مدني وعسكري من طراز عال، حيث لجأ إلى مشورة الصحابة ومن حوله في مسألة الأراضي المفتوحة، وانتهى به إلى ضرورة إيجاد طريقة عادلة ومنصفة لحل هذه الازمة، فما كان منه إلا أن تبع فكرة إبقاء الأرض المفتوحة بيد أصحابها سواء كان الفتح صلحًا أم عنوة ولتحقيق هذه الغاية.
- استعان الخليفة عمر بن الخطاب بمن وصف له بأنه عالمًا بالمساحة وقياس الأرض وتقدير المبالغ المستحقة عليها، وعليه فقد كلف عثمان بن حنيف لهذه المهمة.
- ولأن الفاروق متابع لجميع الحيثيات فلم ينفرد مسّاح الأرض برأيه بل كان يشاور الخليفة في أدق التفاصيل كما ورد في ثنايا البحث.

- اثبت الخليفة عمر بن الخطاب للعالم اجمع بأن للمسلمين فكر حضاري واصلاحي كبير منذ القدم، فبإبقاء الأرض بيد أصحابها فرصة لهم للدخول إلى الإسلام وتحقيق اهداف الدعوة المحمدية بنشر الإسلام، وإلا فالنتيجة الأخرى جباية المال كالجزية على الرجال دون النساء والصبيان وجباية الخراج المفروض على الأرض وتوزيع تلك المحصلات المالية على احتياج المسلمين.
- أظهرت الدراسة كفاءة ومقدرة عثمان بن حنيف العالية في عملية مساحة الأرض التي اعتمدت على مقاييس محددة ومضبوطة كالذراع واليد والقبضة وتقدير ما يجب عليها من جريب أو غيرة، وكذلك تقدير المبالغ المستحقة بالدينار والدرهم.
- بينت الدراسة اختلاف تقدير الخراج من منطقة الأخرى تبعًا لاعتمادها على السقيا أم دون ذلك، علاوة على نوع المحصول وسعره وغلائه أو رخصة.

الهوامش:

١- البغدادي، أبو الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي بالولاء البغدادي (المتوفى: ٣٥١هـ)، معجم الصحابة، المحقق: صلاح بن سالم المصراتي، مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٨، ٢٥٧/٢. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، المحقق: الدكتور بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣ م، ٤٢٠/٢.

٢- الشافعيّ، عمر بن رسلان بن نصير بن صالح الكناني، العسقلاني الأصل، ثم البلقيني المصري الشافعيّ، أبو حفص، سراج الدين (المتوفى: ٨٠٥هـ)، محاسن الاصطلاح، المحقق: د عائشة عبد الرحمن، جامعة القرويين، دار المعارف، ٨٢١/١

٣- ابن خياط، أبو عمرو خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري البصري (المتوفى: ٢٤٠هـ)، رواية: أبي عمران موسى بن زكريا بن يحيى التستري (ت ق ٣ هـ)، محمد ابن أحمد بن محمد الأزدي (ت ق ٣ هـ)، طبقات خليفة بن خياط، المحقق: د سهيل زكار، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٤ هـ = ١٩٩٣ م، ١٥٤/١.

٤- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، المحقق: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٣ هـ – ١٩٩٣ م، ٨٠/٤.

٥- أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبتة الأنصاري (المتوفى: ١٨٢هـ) الخراج، المكتبة الأزهرية للتراث، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، سعد حسن محمد، طبعة جديدة مضبوطة – محققة ومفهرسة، أصح الطبعات وأكثرها شمولا، ٤٨/١.

٦- العبسي، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، المحقق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة الأولى، هـ١٤٠٩، ١٢٩/٢.الذهبي، تاريخ الإسلام، ٣٧٩/١٩. ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن

محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، المغني، مكتبة القاهرة، ٤٦/٣.

٧- ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، المغني، مكتبة القاهرة، ٤٦/٣.

٨- وَمن ذَلِك حَدِيث عُثْمَان بن حنيف أَن أعمى قَالَ يَا رَسُول الله ادْع الله أَن يكْشف لي عَن بَصرِي فَقَالَ لَهُ انْطلق فَتَوَضَّأ ثمَّ قل اللَّهُمَّ إِنِّي أَسَالَك وأتوجه إِلَيْك بنبيك مُحَمَّد نَبِي الرَّحْمَة يَا مُحَمَّد إِنِّي أتوجه بك إِلَى رَبِّي أَن يكْشف عَن بَصرِي اللَّهُمَّ شفعه فِي قَالَ فَرجع الرجل وَقد كشف الله عَن بَصَره. بن خياط، طبقات خليفة،١٥٤/١.

٩- بن أبي شيبة، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، مسند ابن أبي شيبة، المحقق: عادل بن يوسف العزازي و أحمد بن فريد المزيدي، دار الوطن – الرياض، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م، ١٧٨/٢.الموصلي، أبو يعلى أحمد بن علي بن المثُنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (المتوفى: ٣٠٧هـ)، مسند أبي يعلى، المحقق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث – دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ – ١٩٨٤، ٢٩/٣.

١٠- العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، ٣٧٢/٤. ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ) أسد الغابة في معرفة الصحابة، المحقق: علي محمد معوض – عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤ م، ٥٧٠/٣.

١١- ابن حبيب، محمد بن حبيب بن أمية بن عمرو الهاشمي، بالولاء، أبو جعفر البغدادي (المتوفى: ٢٤٥هـ)، المحبر، تحقيق: إيلزة ليختن شتيتر، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ٢٩٠/١.

١٢- الواسطي، الباغندي الصغير محمد بن محمد بن سليمان بن الحارث الأزدي، أبو بكر الواسطي (المتوفى: ٣١٢هـ)، مسند أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز، المحقق: محمد عوامة، مؤسسة علوم القرآن – دمشق، ١٤٠٤هـ، ١٠١/١

١٣- العينى، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي – بيروت،٦/٦.
١٤- البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، الأدب المفرد بالتعليقات، حققه وقابله على أصوله: سمير بن أمين الزهيري، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م، ٥٧١/١. ابن حبيب، المحبر، ٢٩٠/١.
١٥- العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، ٣٧٢/٤. ا ابن الجوزي، لمنتظم،٢٨٩/٥. ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، الكامل في التاريخ، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م، ١٥٤/٣.
١٦- ١٦ الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، مختار الصحاح، المحقق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، الطبعة الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م،٢٩٤/١.
١٧- ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي(المتوفى: ٧١١هـ)، لسان العرب، دار صادر – بيروت، الطبعة الثالثة – ١٤١٤ هـ،٥٩٥/٢. الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، صحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م،٤٠٤/١.
١٨- الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، صحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م،٤٠٤/١. المحاربي، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى – ١٤٢٢ هـ،٤٣٦/١.

١٩- عمر، أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م، ١٧٨٠/٢.

٢٠- المراوعي، عبد الله بن سعيد بن محمد عبادي اللّحجي الحضرميّ الشحاري، ثم المراوعي، ثم المكي (المتوفى: ١٤١٠هـ)، منتهى السؤل على وسائل الوصول إلى شمائل الرسول ﷺ، دار المنهاج - جدة، الطبعة الثالثة، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م، ٤٣٧/١.

٢١- مختار، معجم اللغة العربية المعاصرة،٢٠٩٥/٣.

٢٢- التهانوي، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمّد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (المتوفى: بعد ١١٥٨هـ)، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تحقيق: د. علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي، الترجمة الأجنبية: د. جورج زيناني، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، الطبعة الأولى - ١٩٩٦م.، ١٥٢٥/٢.

٢٣- النابلسي، محمد راتب، موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة، دار المكتبي - سورية - دمشق - الحلبوني - جادة ابن سينا، الطبعة الثانية ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.، ٩٠/٢.

٢٤- الفسوي، يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، أبو يوسف (المتوفى: ٢٧٧هـ)، المعرفة والتاريخ، المحقق: أكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠١ هـ- ١٩٨١ م، ٢٤٨/٣.

٢٥- قدامة بن جعفر، بن قدامة بن زياد البغدادي، أبو الفرج (المتوفى: ٣٣٧هـ)، الخراج وصناعة الكتابة، دار الرشيد للنشر، بغداد، الطبعة الأولى، ١٩٨١ م، ١٣٣/١.

٢٦- المقريزي، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقريزي (المتوفى: ٨٤٥هـ)، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٢/١.

٢٧- الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٩٥ م، ٢٧٥/٣. ابن

الفقيه، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن إسحاق الهمداني المعروف بابن الفقيه (ت ٣٦٥)، البلدان، المحقق: يوسف الهادي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦ م، ٣٧٧/١.

٢٨- الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٩٥ م، ٢٧٥/٣. ابن الفقيه، البلدان، ٣٧٧/١. الشافعي، شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، ٤٩/٦.

٢٩- علي، جواد (المتوفى: ١٤٠٨هـ)، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، دار الساقي، الطبعة الرابعة ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م، ٣١٠/١٤.

٣٠- الحراني، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، مجموعة الرسائل والمسائل علق عليه: السيد محمد رشيد رضا، لجنة التراث العربي،٨٠/٢.

٣١- ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، المحقق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، ٣٠٨/٤.

٣٢- البَلَاذُري، فتوح البلدان، ٢٦٥/١ابن سلام، كتاب الأموال٨٦/١. ابن زنجويه، الأموال، ٢٠٧/١. العبسي، الكتاب المصنف في الأحاديث،٤٣٦/٦. أبو الفداء، مسند أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأقواله على أبواب العلم، ٤٩٩/٢. الزيلعي، نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، ٤٣٨/٢.

٣٣- ابن سلام، كتاب الأموال٨٦/١. ابن زنجويه، الأموال، ٢٠٧/١. العبسي، الكتاب المصنف في الأحاديث،٤٣٦/٦. أبو الفداء، مسند أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأقواله على أبواب العلم، ٤٩٩/٢.

٣٤- ابن سلام، كتاب الأموال١/٨٦. ابن زنجويه، الأموال، ٢٠٧/١. العبسي، الكتاب المصنف في الأحاديث،٤٣٦/٦. أبو الفداء، مسند أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب ﷺ وأقواله على أبواب العلم، ٤٩٩/٢. الزيلعي، نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، ٤٣٨/٢. أبو يوسف، الخراج، ٤٨/١.

٣٥- الطبري، تاريخ،١٣٩/٤ العبسي، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، المحقق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩، ٤٣٦/٦.الطبري، تاريخ،١٤٤/٤ابن زنجويه، الأموال، ٢٠٧/١.المظهري، محمد ثناء الله، التفسير المظهري، المحقق: غلام نبي التونسي، مكتبة الرشدية – الباكستان، الطبعة: ١٤١٢ هـ،١٨٥/٤. العبسي، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، المحقق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩، ٤٣٦/٦.

٣٦- العبسي، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، المحقق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩، ٤٣٦/٦.الطبري، تاريخ،١٤٤/٤ابن زنجويه، الأموال، ٢٠٧/١.المظهري، محمد ثناء الله، التفسير المظهري، المحقق: غلام نبي التونسي، مكتبة الرشدية – الباكستان، ١٤١٢ هـ،١٨٥/٤. العبسي، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، المحقق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩، ٤٣٦/٦.

٣٧- ابن زنجويه، الأموال،٢١١/١.

٣٨- المتقي الهندي، علاء الدين علي بن حسام الدين ابن قاضي خان القادري الشاذلي الهندي البرهانفوري ثم المدني فالمكي الشهير بالمتقي الهندي (المتوفى: ٩٧٥هـ)، كنز

العمال في سنن الأقوال والأفعال، المحقق: بكري حياني – صفوة السقا، مؤسسة الرسالة: الطبعة الخامسة، ١٤٠١هـ/١٩٨١م،٥٤٩/٤

٣٩–قدامة، الخراج وصناعة الكتابة، ٣٦٧/١.

٤٠–ابن زنجويه، الأموال، ٢١٢/١.

٤١–أبو يوسف، الخراج، ٣٦/١. الخراج، ٣٦/١.

٤٢–ابن زنجويه، الأموال، ١٥٨/١. ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ) تاريخ دمشق المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥ م، ١٩/٢، أبو يوسف، الخراج،٤٦/١–٤٨.البيهقي،أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) السنن الكبرى، المحقق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنات، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣م، ٢٢٦/٩.

٤٣–أبو يوسف، الخراج، ٤٦/١–٤٨

٤٤–أبو يوسف، الخراج، ٤٦/١–٤٨

٤٥–العبسي، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار المحقق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩، ٤٣٦/٦. أبو يوسف، الخراج،٤٦/١–٤٨. ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية –بيروت، الطبعة الأولى – ١٤١٥ هـ، ٣٧٢/٤.

٤٦–البيهقي، السنن الكبرى، ٨٤/٨.

٤٧–لبيهقي، السنن الكبرى، ٨٤/٨.

٤٨–أبو يوسف، الخراج، ٤٦/١–٤٨

٤٩–البَلَاذُري، فتوح البلدان، ٢٦٠/١–٢٦٦.

٥٠–أبو يوسف، الخراج، ١٤١/١

٥١- ابن سلاّم، أبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ) كتاب الأموال، المحقق: خليل محمد هراس، دار الفكر. – بيروت، ٧٤/١.

٥٢- قدامة بن جعفر، الخراج، ٣٦٦/١-٣٦٨.

٥٣- قدامة بن جعفر، الخراج، ٣٦٦/١-٣٦٨.

٥٤- ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (المتوفى: ٨٦١هـ) فتح القدير، دار الفكر، ٣٧/٦.

٥٥- البَلَاذُري، أحمد بن يحيى بن جابر بن داود (المتوفى: ٢٧٩هـ) فتوح البلدان، دار ومكتبة الهلال- بيروت، ١٩٨٨ م، ٢٦٥/١.

٥٦- بَحْشَل، أسلم بن سهل بن أسلم بن حبيب الرزّاز الواسطي، أبو الحسن، (المتوفى: ٢٩٢هـ) تاريخ واسط، تحقيق: كوركيس عواد، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ، ٣٤/١.

٥٧- الطبري، تاريخ، ١٤٤/٤.

٥٨- بَحْشَل، تاريخ واسط، ٣٤/١.

٥٩- أبو يوسف، الخراج، ٤٨/١. الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ) الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، المحقق: الشيخ علي محمد معوض – الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٩ م، ٢٦٢/١٤-٢٦٣.

٦٠- العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، مؤسسة قرطبة – مصر، ٢١٤/٤.

٦١- البَلَاذُري، فتوح البلدان، ٢٦٥/١.العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، مؤسسة قرطبة – مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م، ٢١٤/٤.

٦٢- العسقلاني، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، ٣٠١/٤.

٦٣- ابن زنجويه، أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخرساني المعروف بابن زنجويه (المتوفى: ٢٥١هـ)، الأموال،تحقيق شاكر ذيب فياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م،

١/٢٠٧-٢١١. أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبتة الأنصاري (المتوفى: ١٨٢هـ)، الخراج، المكتبة الأزهرية للتراث، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، سعد حسن محمد، طبعة جديدة مضبوطة، ١/٤٨. البَلَاذُري، فتوح البلدان، ١/٢٦٥.ابن سلام، كتاب الأموال١/٨٦. ابن زنجويه، أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخرساني المعروف بابن زنجويه (المتوفى: ٢٥١هـ)، الأموال، تحقيق شاكر ذيب فياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، ١/٢٠٧. العبسي، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار تحقيق كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩، ٦/٤٣٦. أبو الفداء، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، مسند أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأقواله على أبواب العلم، تحقيق عبد المعطي قلعجي، دار الوفاء - المنصورة، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م، ٢/٤٩٩.

٦٤- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، دار الفكر،١٩/٣٩٧.

٦٥- البَلَاذُري، أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البَلَاذُري (المتوفى: ٢٧٩هـ)، فتوح البلدان، دار ومكتبة الهلال- بيروت، ١٩٨٨ م، ١/٢٦٥. ابن سلام، أبو عُبيد القاسم بن سلاّم ابن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ)، كتاب الأموال، المحقق: خليل محمد هراس، دار الفكر. - بيروت.، ١/٨٦. ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض-السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م، ٩/١٤٩.

٦٦- الحنبلى، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (المتوفى: ١٠٥١هـ)، كشاف القناع عن متن الإقناع، دار الكتب العلمية،٣/١٣٨.

٦٧- اليمني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ) نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ٦٨/٨.

٦٨- اليمني، نيل الأوطار، ٦٨/٨.

٦٩- الشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، المهذب في فقة الإمام الشافعي، دار الكتب العلمية، ٣٠٧/٣.

٧٠- ابن زنجويه (المتوفى: ٢٥١هـ)، الأموال، ٢٠٧/١.

٧١- قدامة بن جعفر، بن قدامة بن زياد البغدادي، أبو الفرج (المتوفى: ٣٣٧هـ) الخراج وصناعة الكتابة، دار الرشيد للنشر، بغداد، الطبعة الأولى، ١٩٨١ م، ٢٤٢/١.

٧٢- قدامة بن جعفر، الخراج وصناعة الكتابة، ٣٦٦/١.

٧٣- اليمني، نيل الأوطار، ٦٨/٨.

٧٤- ابن رجب الحنبلي، أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، الاستخراج لأحكام الخراج، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م، ١٧/١.

٧٥- ابن زنجويه، الأموال،٢١٤/١.

أبو يوسف، الخراج، ٤٨/١. البَلَاذُري، فتوح البلدان، ٢٦٥/١ ابن زنجويه، الأموال، ٢٠٧/١. العبسي، الكتاب المصنف في الأحاديث،٤٣٦/٦. أبو الفداء، مسند أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب ﷺ وأقواله على أبواب العلم، ٤٩٩/٢. الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد (المتوفى: ٧٦٢هـ)، نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، قدم للكتاب: محمد يوسف البَنُوري، صححه ووضع الحاشية: عبد العزيز الديوبندي الفنجاني، إلى كتاب الحج، ثم أكملها محمد يوسف الكاملفوري، المحقق: محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت -لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة - السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، ٤٣٨/٢.

٧٦- ابن زنجويه، الأموال، ٢٠٧/١. العبسي، الكتاب المصنف في الأحاديث،٤٣٦/٦. أبو الفداء، مسند أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأقواله على

أبواب العلم، ٤٩٩/٢. الزيلعي، نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، ٤٣٨/٢.. كتب المغيرة بْن شعبة وهو عَلَى السواد أن قبلنا أصنافا منَ الغلة لها مزيد عَلَى الحنطة والشعير فذكر الماش والكروم والرطبة والسماسم، فوضع عليها ثمانية وألغى النخل الماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، الحاوي الكبير، ٢٦٢/١٤-٢٦٣. ابن رجب الحنبلي، الاستخراج،٨٣/١.

٧٧- أبو يوسف، الخراج، ٤٨/١.الزيلعي،نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، ٤٣٨/٢.

٧٨- وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت الموسوعة الفقهية الكويتية،١٤٠٤ هـ، الطبعة الثانية، دار السلاسل – الكويت، طبع الوزارة،٥٨/١٩.

٧٩- الموسوعة الفقهية الكويتية،٦٩/١٩.

٨٠- مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، موقع الجامعة على الإنترنت،١٢٣/٢٠.

٨١- يحيى بن آدم، أبو زكرياء يحيى بن آدم بن سليمان القرشي بالولاء، الكوفي الأحول (المتوفى: ٢٠٣هـ)، الخراج، المطبعة السلفية ومكتبتها، الطبعة الثانية، ١٣٨٤، ١١٨/١.

٨٢- ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (المتوفى: ٨٦١هـ) فتح القدير، دار الفكر، ٣٧/٦.

٨٣- ابن مفلح، إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (المتوفى: ٨٨٤هـ) المبدع في شرح المقنع، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م،٣٤٤/٣.

٨٤- الشافعي، أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين (المتوفى: ٧٣٣هـ) تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام، المحقق: قدم له: الشيخ عبد الله بن زيد آل محمود، تحقيق ودراسة وتعليق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الثقافة بتفويض من رئاسة المحاكم الشرعية بقطر – قطر/ الدوحة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ –١٩٨٨م، ١٠٤/١.

٨٥- ابن زنجويه، الأموال، ٢١٢/١.

٨٦- قدامة بن جعفر، الخراج، ٣٦٧/١.

٨٧- الشافعي، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ) البيان في مذهب الإمام الشافعي، المحقق: قاسم محمد النوري، دار المنهاج – جدة، ٣٤٠/١٢.

٨٨- الشافعي، البيان، ٣٤٠/١٢.

٨٩- الحنبلي، أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، الاستخراج لأحكام الخراج، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م، ٨٧/١.

٩٠- ابن سلاّم، الأموال،٨٨/١.

٩١- ابن الهمام، فتح القدير، ٣٧/٦.

٩٢- الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: ٤٧٨هـ) نهاية المطلب في دراية المذهب، حققه وصنع فهارسه: أ. د/ عبد العظيم محمود الدّيب، دار المنهاج، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م،١٣٧/٨.

٩٣- العمري، أكرم بن ضياء، عصر الخلافة الراشدة – محاولة لنقد الرواية التاريخية وفق منهج المحدثين، مكتبة العبيكان،١٨٦/١.

قائمة المصادر والمراجع:

القرآن الكريم

ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، الكامل في التاريخ، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م،

ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ) أسد الغابة في معرفة الصحابة، المحقق: علي محمد معوض – عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤ م.

البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، الأدب المفرد بالتعليقات، حققه وقابله على أصوله: سمير بن أمين الزهيري، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م.

البغدادي، أبو الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي بالولاء البغدادي (المتوفى: ٣٥١هـ)، معجم الصحابة، المحقق: صلاح بن سالم المصراتي، مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة المنورة، ١٤١٨.

البَلَاذُري، أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البَلَاذُري (المتوفى: ٢٧٩هـ)، فتوح البلدان، دار ومكتبة الهلال– بيروت، ١٩٨٨ م.

بَحْشَل، أسلم بن سهل بن أسلم بن حبيب الرزّاز الواسطي، أبو الحسن، (المتوفى: ٢٩٢هـ) تاريخ واسط، تحقيق: كوركيس عواد، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٦ هـ.

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) السنن الكبرى، المحقق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م.

التهانوي، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمّد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (المتوفى: بعد ١١٥٨هـ)، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تحقيق: د. علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي، الترجمة الأجنبية: د. جورج زيناني، مكتبة لبنان ناشرون – بيروت، ١٩٩٦م.

ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، المحقق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية –بيروت، ١٤١٥ هـ.

الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، صحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

الحراني، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، مجموعة الرسائل والمسائل، علق عليه: السيد محمد رشيد رضا، لجنة التراث العربي.

ابن حبيب، محمد بن حبيب بن أمية بن عمرو الهاشمي، بالولاء، أبو جعفر البغدادي (المتوفى: ٢٤٥هـ)، المحبر، تحقيق: إيلزة ليختن شتيتر، دار الآفاق الجديدة، بيروت.

الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، ١٩٩٥ م.

الحنبلى، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (المتوفى: ١٠٥١هـ)، كشاف القناع عن متن الإقناع، دار الكتب العلمية.

ابن خياط، أبو عمرو خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري البصري (المتوفى: ٢٤٠هـ)، رواية: أبي عمران موسى بن زكريا بن يحيى التستري (ت ق ٣ هـ)، محمد بن أحمد بن محمد الأزدي (ت ق ٣ هـ)، طبقات خليفة بن خياط، المحقق: د سهيل زكار، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، المحقق: الدكتور بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، ٢٠٠٣ م.

الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، مختار الصحاح، المحقق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

ابن رجب الحنبلي، أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، الاستخراج لأحكام الخراج، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥ م.

ابن زنجويه، أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخرساني المعروف بابن زنجويه (المتوفى: ٢٥١هـ)، الأموال، تحقيق شاكر ذيب فياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م،

الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد (المتوفى: ٧٦٢هـ)، نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، قدم للكتاب: محمد يوسف البَنُوري، صححه ووضع الحاشية: عبد العزيز الديوبندي الفنجاني، إلى كتاب الحج، ثم أكملها محمد يوسف الكاملفوري، المحقق: محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر – بيروت –لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية– جدة – السعودية، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م

ابن سلاّم، أبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ) كتاب الأموال، المحقق: خليل محمد هراس، دار الفكر. – بيروت.

سيف بن عمر، الأسدي التَّمِيمي (المتوفى: ٢٠٠هـ)، الفتنة ووقعة الجمل، المحقق: أحمد راتب عرموش، دار النفائس، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م

الشابشتي، أبو الحسن علي بن محمد، المعروف بالشابشتي (المتوفى: ٣٨٨هـ)، الديارات.

الشافعيّ،عمر بن رسلان بن نصير بن صالح الكناني، العسقلاني الأصل، ثم البلقيني المصري الشافعيّ، أبو حفص، سراج الدين (المتوفى: ٨٠٥هـ)، محاسن الاصطلاح، المحقق: د عائشة عبد الرحمن، جامعة القرووين، دار المعارف.

الشافعي، شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م.

بن أبي شيبة، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، مسند ابن أبي شيبة، المحقق: عادل بن يوسف العزازي وأحمد بن فريد المزيدي، دار الوطن – الرياض، ١٩٩٧م.

الشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، المهذب في فقه الإمام الشافعي، دار الكتب العلمية.

ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ) تاريخ دمشق، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

عمر، أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

العبسي، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، المحقق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، هـ١٤٠٩.

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، - ١٤١٥ هـ

العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، مؤسسة قرطبة - مصر، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م

العمري، أحمد بن يحيى بن فضل الله القرشي العدوي العمري، شهاب الدين (المتوفى: ٧٤٩هـ)، مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، المجمع الثقافي، أبو ظبي، ١٤٢٣ هـ.

العبسي، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، المحقق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، ١٤٠٩هـ.

ابن العربي، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الإشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ،المحقق: محب الدين الخطيب - ومحمود مهدي الاستانبولي، دار الجيل بيروت - لبنان، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م

العينى، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

علي، جواد (المتوفى: ١٤٠٨هـ)، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، دار الساقي، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.

الفسوي، يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، أبو يوسف (المتوفى: ٢٧٧هـ)، المعرفة والتاريخ، المحقق: أكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠١ هـ- ١٩٨١ م.

ابن الفقيه، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن إسحاق الهمداني المعروف بابن الفقيه (ت ٣٦٥)، البلدان، المحقق: يوسف الهادي، عالم الكتب، بيروت، ١٤١٦ هـ – ١٩٩٦ م.

أبو الفداء، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، مسند أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأقواله على أبواب العلم، تحقيق عبد المعطي قلعجي، دار الوفاء – المنصورة، ١٤١١هـ – ١٩٩١م.

–أبو الفداء، عماد الدين إسماعيل بن علي بن محمود بن محمد ابن عمر بن شاهنشاه بن أيوب، الملك المؤيد، صاحب حماة (المتوفى: ٧٣٢هـ)، المختصر في أخبار البشر، المطبعة الحسينية المصرية.

قدامة بن جعفر، بن قدامة بن زياد البغدادي، أبو الفرج (المتوفى: ٣٣٧هـ)، الخراج وصناعة الكتابة، دار الرشيد للنشر، بغداد، الطبعة الأولى، ١٩٨١ م.

ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، المغني، مكتبة القاهرة.

ابن قدامة المقدسي، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ) المغني لابن قدامة، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ – ١٩٦٨م

الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ) الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، المحقق: الشيخ علي محمد معوض – الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ١٤١٩ هـ –١٩٩٩ م.

المقريزي، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقريزي (المتوفى: ٨٤٥هـ)، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، دار الكتب العلمية، بيروت.

المقدسي، عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد، أبو محمد بهاء الدين المقدسي (المتوفى: ٦٢٤هـ) العدة شرح العمدة، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣ م،١/٦٥٧.

مسكويه، أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب (المتوفى: ٤٢١هـ)، تجارب الأمم وتعاقب الهمم، المحقق: أبو القاسم إمامي، سروش، طهران، ٢٠٠٠ م

ابن مفلح، إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (المتوفى: ٨٨٤هـ) المبدع في شرح المقنع، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م.

المقدسي، المطهر بن طاهر المقدسي (المتوفى: نحو ٣٥٥هـ)، البدء والتاريخ، مكتبة الثقافة الدينية، بور سعيد.

ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى

(المتوفى: ٧١١هـ)، لسان العرب، دار صادر – بيروت، – ١٤١٤ هـ.

المحاربي، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية – بيروت– ١٤٢٢ هـ.

المراوعي، عبد الله بن سعيد بن محمد عبادي اللّحجي الحضرميّ الشحاري، ثم المراوعي، ثم المكي (المتوفى: ١٤١٠هـ)، منتهى السؤل على وسائل الوصول إلى شمائل الرسول ﷺ، دار المنهاج – جدة، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م.

ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير،

المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع – الرياض–السعودية، ١٤٢٥هـ–٢٠٠٤م.

المظهري، محمد ثناء الله، التفسير المظهري، المحقق: غلام نبي التونسي، مكتبة الرشدية – الباكستان، ١٤١٢ هـ.

المتقي الهندي،علاء الدين علي بن حسام الدين ابن قاضي خان القادري الشاذلي الهندي البرهانفوري ثم المدني فالمكي الشهير بالمتقي الهندي (المتوفى: ٩٧٥هـ)،كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، المحقق: بكري حياني – صفوة السقا، مؤسسة الرسالة،١٤٠١هـ/١٩٨١م.

الموصلي، أبو يعلى أحمد بن علي بن المثُنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (المتوفى: ٣٠٧هـ)، مسند أبي يعلى، المحقق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث – دمشق، ١٤٠٤ – ١٩٨٤.

الأندلسي، ابن سعيد، نشوة الطرب في تاريخ جاهلية العرب، المحقق: الدكتور نصرت عبد الرحمن، مكتبة الأقصى، عمان – الأردن.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، دار الفكر.

النابلسي، محمد راتب، موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة، دار المكتبي – سورية – دمشق – الحلبوني – جادة ابن سينا، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م.

ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (المتوفى: ٨٦١هـ) فتح القدير، دار الفكر.

وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت الموسوعة الفقهية الكويتية، ١٤٠٤ هـ، دار السلاسل – الكويت، طبع الوزارة.

الواسطي، الباغندي الصغير محمد بن محمد بن سليمان بن الحارث الأزدي، أبو بكر الواسطي (المتوفى: ٣١٢هـ)، مسند أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز، المحقق: محمد عوامة، مؤسسة علوم القرآن – دمشق، ١٤٠٤هـ.

ابن الوردي، عمر بن مظفر بن عمر بن محمد ابن أبي الفوارس، أبو حفص، زين الدين ابن الوردي المعري الكندي (المتوفى: ٧٤٩هـ)، تاريخ ابن الوردي، دار الكتب العلمية – لبنان / بيروت، ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م.

يحيى بن آدم، أبو زكرياء يحيى بن آدم بن سليمان القرشي بالولاء، الكوفي الأحول (المتوفى: ٢٠٣هـ)، الخراج، المطبعة السلفية ومكتبتها، ١٣٨٤هـ.

اليمني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ) نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبتة الأنصاري (المتوفى: ١٨٢هـ) الخراج، المكتبة الأزهرية للتراث، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، سعد حسن محمد، طبعة جديدة مضبوطة - محققة ومفهرسة، أصح الطبعات وأكثرها شمولا.